E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/1993/43
19 April 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٣
جنيف، ٢٨ حزيران/يونيه - ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣
البند ١٩ من جدول الأعمال المؤقت*

النهوض بالمرأة

الخطة المقترحة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة ١٩٩٦-٢٠٠١

مذكرة من الأمانة

موجز

طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الأمين العام، بوصفه رئيس لجنة التنسيق الادارية، أن يبدأ في إعداد صياغة خطة متوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة للفترة ١٩٩٦-٢٠٠١. وهذه الخطة يجب أن تكون شكلا من أشكال التخطيط الارشادي التنفيذي، فهي تحدد الطرق التي يمكن أن تساعد على بلوغ الأهداف التي حددتها استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة، وتعكس الأولويات الجديدة الناشئة عن ثاني استعراض وتقييم لبلوغ الأهداف المنصوص عليها في الاستراتيجيات. وسوف ينظر فيها مرة أخرى حال إقرار المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة لمرتكزات العمل؛ العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم في عام ١٩٩٥. وتقدم هذه الوثيقة معلومات أساسية عن صياغة الخطة المقترحة؛ وترد الخطة المقترحة نفسها في المرفق وتتألف من ٢٦ برنامجا فرعيا، تم تنظيمها في سبعة مجالات برنامجية وثلاثة أجزاء، يصف أولها الاستراتيجيات فيما يتعلق بالمجالات الموضوعية، ويركز الثاني على وسائل تحسين الاجراءات الدولية، ويسعى الثالث الى تلخيص وتنسيق الأنشطة المحددة للخطة، مع التأكيد بوجه خاص على المرأة في التنمية وعلى تعزيز الأجهزة الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة.

وقد استعرضت لجنة مركز المرأة في دورتها الثالثة والثلاثين والاجتماع المخصص المشترك بين الوكالات والمعني بالمرأة المعقود في آذار/مارس ١٩٣ الخطة المقترحة. وأدرجت تعليقاتهما في نص الخطة المقترحة.

* E/1993/100.

080593 060593 93-22490

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
معلومات أساسية	١-١٢	٣
المرفق الخطة المقترحة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة، للفترة ١٩٩٦-٢٠٠١	١٠-٧٠	

أربع صفحات ناقصة من الطباعة

وصدرت الوثيقة بنسخة السيمي فاينال على أن يعاد طباعتها فيما بعد

١٠ - والخطة المقترحة تسترشد الى حد كبير بمجموعة المبادئ الرئيسية التي يقوم عليها جدول أعمال القرن ٢١[٤]، وهو أحد النصوص الأساسية التي أقرها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الذي عقد في ريو دي جانيرو في الفترة من ٣ الى ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢. ومن تلك المبادئ أن التنمية المستدامة تتوقف على الادارة الرشيدة للموارد الطبيعية، التي تحفظ وتعزز النظم المساندة للحياة على الأرض، بغية تلبية احتياجات الأجيال الحاضرة دون أن تهدد احتياجات الأجيال المقبلة. ويؤكد جدول الأعمال ٢١ تأكيدا خاصا على مراعاة اعتبارات الميز الجنسي في جميع السياسات والبرامج والأنشطة ذات الصلة بالتنمية والبيئة. فهو يقر بدور المرأة الحيوي في تعزيز التنمية المستدامة وبالحاجة الى دعم خبرات المرأة في مجالي البيئة والتنمية. وما لم تشارك المرأة مشاركة كاملة، فإن بلوغ تنمية مستدامة سيكون مستحيلا.

١١ - وتتألف الخطة المقترحة من سبعة مجالات برنامجية، مقسمة الى ٢٦ برنامجا فرعيا. وهي تتكون، على غرار الخطة الحالية على نطاق المنظومة، من ثلاثة أجزاء. والجزء الأول، الذي يتألف من البرامج ٥-١، يصف الاستراتيجيات فيما يتعلق بالمجالات الموضوعية. ويركز الجزء الثاني، المؤلف من البرنامج ٦، على وسائل تحسين الإجراءات الدولية من خلال وضع الاحصاءات والتعاون التقني. ويغطي البرنامج ٧ الاجراءات التي تجمل وتنسق الأنشطة المحددة التي تغطيها البرامج الستة السابقة، بما في ذلك المرأة في التنمية وتعزيز الأجهزة الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة. وهو يشمل خدمات تجارية وخدمات لدعم التجارة تتخلل العديد من البرامج والبرامج الفرعية كمواضيع تكميلية. وعلى ضوء التطورات الأخرى الحاصلة في منظومة الأمم المتحدة، المتصلة بوجه خاص بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ والتنمية المستدامة، والمتوقع حدوثها في أوائل عام ١٩٩٣، فقد يتعين إعادة صياغة البرنامج ٧.

١٢ - والخطة بشكلها المقترح هي خطة إرشادية - أي يجب من أجل تنفيذها، أن تسعى الوكالات المتخصصة واللجان الاقليمية الى تجسيد جوانب العمل التي تقع ضمن اختصاصها في خططها الخاصة المقترحة المتوسطة الأجل وفي برامج عملها للفترة ١٩٩٦ - ٢٠٠١. وتهدف الخطة المقترحة الى تشجيع المنظمات كل على حدة على عمل ترتيبات في برامج عملها وميزانياتها للأنشطة المتصلة بالنهوض بالمرأة والى تشجيع اتباع نهج جيد التخطيط والتنسيق. وعلاوة على ذلك، فقد تمت صياغة هذه الخطة بطريقة تسمح بادخال تعديلات عليها في مرحلة لاحقة، لكي تعكس القضايا الجديدة التي قد تبرز نتيجة لأحداث رئيسية مقبلة تشمل عقد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في عام ١٩٩٥.

الحواشي

(١) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم، نيروبي، ١٥-٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.85.IV.10)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٢) فيما يلي نص الفقرة:

"إن لجنة مركز المرأة،

...

"٣ - تقرر كذلك أن برنامج العمل ينبغي أن يواصل التركيز على المساواة والتنمية والسلم وأن يتضمن العناصر التالية:

"(أ) تعزيز الجهود التي تبذل على الصعيدين الوطني والدولي، مع مراعاة الظروف السائدة في كل بلد، بغية زيادة الوعي بين الرجال والنساء بحقوق المرأة وفقا للاتفاقيات الدولية والقانون الوطني؛

"(ب) تنفيذ تدابير خاصة ترمي الى زيادة نسب النساء المشتركات في عملية اتخاذ القرار في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والسياسية؛

"(ج) تعزيز الجهود التي تبذل على نطاق العالم من اجل محو الأمية بين النساء والفتيات بحلول عام ٢٠٠٠؛

"(د) وضع برامج محددة لتحسين ظروف النساء والفتيات اللائي يعشن في فقر، ولاسيما اللائي يعشن في فقر مدقع، وذلك، ضمن جملة أمور، عن طريق إعطائهن تدريبا مناسبا لتنمية مهاراتهن وقدراتهن؛

"(هـ) وضع برامج محددة تهدف الى تحسين صحة النساء والفتيات عن طريق ضمان حصولهن على قدر كاف من خدمات رعاية صحة الأم، وتنظيم الأسرة، والتغذية؛

"(و) تنفيذ سياسات ترمي الى منع ومكافحة العنف ضد النساء والفتيات في الأسرة وأماكن العمل والمجتمع؛

الحواشي (تابع)

"(ز) إنشاء أو تعزيز آليات مؤسسية وطنية للنهوض بالمرأة؛

"(ح) وضع برامج خاصة تهدف الى تلبية الاحتياجات المحددة للنساء والفتيات اللاجئات والمشردات والمهاجرات واللائي يعشن في مناطق النزاعات؛

"(ط) استنباط السبل والوسائل التي تتيح استخدام التكنولوجيات الجديدة والرفيعة، وكذلك البحوث العلمية، فيما يعود بالنفع على المرأة".

(٣) للاطلاع على الأحكام ذات الصلة من الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٥، انظر الوثيقة E/1987/52.

(٤) يرد نص جدول أعمال القرن ٢١ في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (A/CONF.151/26)؛ ويرد الباب الأول (الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية) في المجلد الأول، ويرد الباب الثاني (صون وادارة الموارد من أجل التنمية) في المجلد الثاني، ويرد الباب الثالث (تعزيز دور الفئات الرئيسية) والباب الرابع (وسائل التنفيذ) في المجلد الثالث. وسيتم إصدار النص النهائي للتقرير كمنشور للأمم المتحدة مخصص للبيع.

المرفق

الخطة المقترحة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة، ١٩٩٦-٢٠٠١

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
البرنامج ١ - القضاء على أشكال التمييز القانوني والموقفي ضد المرأة . .	١ - ٢٢	
البرنامج الفرعي ١-١- المعايير الدولية	٥ - ٩	
البرنامج الفرعي ١-٢- تعزيز المساواة بين الرجال والنساء، والأولاد والبنات في الأسرة والمجتمع	١٠ -١٦	
البرنامج الفرعي ١-٣- القضاء على العنف ضد المرأة في الأسرة والمجتمع	١٧-٢٢	
البرنامج ٢- الموارد الإنتاجية والدخل والعمالة	٢٣ -٦٦	
البرنامج الفرعي ٢-١- الاتجاهات والسياسات العامة في التجارة وعمالة المرأة	٢٦ -٣١	
البرنامج الفرعي ٢-٢- التدريب المهني والتدريب من أجل العمالة والانتاج	٣٢ -٣٦	
البرنامج الفرعي ٢-٣ الأغذية والزراعة	٣٧ -٤٥	
البرنامج الفرعي ٢-٤- الصناعة	٤٦ -٥٢	
البرنامج الفرعي ٢-٥- تنظيم المشاريع، والتجارة، والحصول على الائتمان	٥٣ -٥٩	
البرنامج الفرعي ٢-٦- القطاع غير النظامي	٦٠ -٦٦	
البرنامج ٣ -تنمية الموارد البشرية	٦٧ -١٠٥	
البرنامج الفرعي ٣-١- الصحة والتغذية وتنظيم الأسرة	٧٠ -٨٣	
البرنامج الفرعي ٣-٢- محو الأمية والتعليم والتدريب	٨٤ -٩٢	
البرنامج الفرعي ٣-٣- المرافق الأساسية الاجتماعية وخدمات الدعم، بما في ذلك الإسكان والتوطين والمياه والإصحاح والطاقة والنقل	٩٣ -٩٩	
البرنامج الفرعي ٣-٤- التعليم العالي والعلم والتكنولوجيا	١٠٠-١٠٥	
البرنامج ٤- توطيد السلم وحل المنازعات	١٠٦-١٢٢	

المحتويات (تابع)

	الفقـــرات	الصفحة
البرنامج الفرعي ٤-١- مشاركة المرأة في عملية السلم وفي حل المنازعات الدولية	١٠٩-١١٥	
البرنامج الفرعي ٤-٢- النزاع المسلح	١١٦-١٢٢	
البرنامج ٥- اتخاذ القرارات	١٢٣-١٤٠	
البرنامج الفرعي ٥-١- المشاركة في اتخاذ القـــرارات والحكم على جميع المستويات	١٢٦-١٣١	
البرنامج الفرعي ٥-٢- المشاركة في الادارة على كافة المستويات بما فيها ادارة الموارد الطبيعية	١٣٢-١٣٦	
البرنامج الفرعي ٥-٣- المشاركة في الجماعات والرابطـــات والتعاونيـــات والنقابات وفي المنظمات غير الحكومية الأخرى	١٣٧-١٤٠	
البرنامج ٦- تحسين وسائل العمل الدولي	١٤١-١٦٩	
البرنامج الفرعي ٦-١- إعداد الإحصائيات والمؤشرات	١٤٤-١٥٠	
البرنامج الفرعي ٦-٢- نشر المعلومات	١٥١-١٥٦	
البرنامج الفرعي ٦-٣- البحث، وتحليل السياسات والنشر	١٥٧-١٦٢	
البرنامج الفرعي ٦-٤- التعاون التقني والتدريب والخدمات الاستشارية	١٦٣-١٦٩	
البرنامج ٧- دور المرأة في التنمية المستدامة	١٧٠-١٩٦	
البرنامج الفرعي ٧-١- تحليل الترابط بين العوامل التي تؤثر على المـــرأة والتنمية	١٧٦-١٨٠	
البرنامج الفرعي ٧-٢- رصـــد واستعـــراض وتقييم المبادئ التوجيهيـــة للسياسات الأساسيـة والخبرة الوطنية	١٨١-١٨٥	
البرنامج الفرعي ٧-٣- تعزيـز الأجهـزة والآليـات الوطنيـة المعنية بالتخطيط وتقرير السياسات	١٨٦-١٩١	
البرنامج الفرعي ٧-٤- تنسيق نهج يتبع على نطاق المنظومة إزاء المرأة في التنمية المستدامة	١٩٢-١٩٦	

البرنامج ١ - القضاء على أشكال التمييز القانوني والموقفي ضد المرأة

١ - على الرغم من تحقق تقدم هام في بعض البلدان والمناطق في الحد من الأسس القانونية والموقفية للتمييز ضد المرأة، فإن التمييز القانوني والفعلي كليهما لا يزالان يشكلان عقبتين أمام مشاركة المرأة مشاركة كاملة في التنمية. وعلى الرغم من التقدم الكبير الذي أحرز في القضاء على التمييز القانوني، كما يتضح من القبول الواسع النطاق للمعايير المنصوص عليها في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة ٣٤/١٨٠)، فإن التمييز لا يزال مطبقا في جميع البلدان في نسبة عدد النساء الى الرجال، سواء في مجال التعليم، والقوى العاملة، وفي مناصب اتخاذ القرارات. ويعتبر العنف ضد المرأة إحدى العقبات الرئيسية التي تعترض سبيل النهوض بالمرأة، والقضاء على شرط لا بد منه لاحترام حقوق الانسان احتراما كاملا. وعدم المساواة هو الأصل في العنف الذي يرتكب ضد المرأة وهو الذي يؤدي الى الحد بشكل خطير من قدرة المرأة على التمتع بالحقوق والحرية على أساس من المساواة مع الرجل.

٢ - وقد اعتمدت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو وكالاتها المتخصصة عددا من الصكوك الدولية التي تتعلق كليا أو جزئيا بالمرأة، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ومع ذلك فإن التغييرات القانونية تكون أعظم فعالية إذا أجريت في سياق داعم يشجع على إحداث تغييرات في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية في آن واحد. وعلى الرغم من إحراز تقدم كبير في مجال سن القوانين الرامية الى القضاء على التمييز ضد المرأة، فإنه لا يزال من الضروري اتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق تلك القوانين وإنفاذها على نحو فعال. واللجوء الى القانون لن يفيد تلقائيا جميع النساء بقدر متساو، وذلك لوجود نواح من عدم التكافؤ الاجتماعي والاقتصادي تحدد مدى إلمام المرأة بالقوانين ونمط التدابير المتاحة لتسهيل وصولها الى العدالة، وإلى التعويض عما يلحقها من أضرار في نهاية الأمر. وإحدى الخطوات الهامة صوب إنفاذ الحقوق القانونية للمرأة هي زيادة الإلمام والوعي بهذه الحقوق بين النساء أنفسهن، وبين الرجال أيضا.

٣ - ويركز البرنامج ١ على القضاء على الأسس القانونية والموقفية للتميز والممارسات التقليدية. ومنشأ بعض العقبات التي تعوق بلوغ المساواة في الواقع هو النماذج النمطية القائمة لأدوار المرأة في الأسرة والمجتمع والتشبث بالسنن التقليدية، بينما تكمن عقبات أخرى في مواقف المسؤولين عن تنفيذ القانون الجنائي والإجراءات القانونية. ولما كانت الأسر تتعرض لتغيرات سكانية واجتماعية هامة، فإنه يجب على المجتمعات والسياسات أن تكون مستجيبة ومستوعبة للاحتياجات المتغيرة لكل فرد من أفراد الأسرة. لذلك يهدف البرنامج الفرعي ١-٢ إلى إلغاء التحيز السائد ضد المرأة. والتركيز فيه ينصب على المؤسسات التي يمكن أن تحدد أو تعزز النماذج النمطية التي لا مبرر لها لأدوار الرجال والنساء في المجتمع، بما في ذلك أدوارهم في الأسرة. وفي البلدان المتقدمة النمو والنامية على السواء، تشمل هذه المؤسسات وسائط الإعلام والنظم التعليمية التي يتعين التصدي لها بسبب ترويجها للنماذج النمطية القائمة على الميز الجنسي.

٤ - ويتصدى البرنامج الفرعي ١-٣ لموضوع العنف ضد المرأة بجميع أشكاله، ويدعو الى إدخال تعديلات على القوانين وإلى وضع سياسات وبرامج جديدة. وتلقى الجوانب الهامة لحقوق الإنسان المتعلقة بموضوع العنف ضد المرأة اعترافا متزايدا مع اعتماد الدول تدابير لمعالجة هذه المشكلة. غير أن دور نظم العدالة الجنائية فيما يختص بجميع أشكال العنف ضد المرأة، غالبا ما يفتقر الى الاتساق. والجمهور لم يستوعب بعد تماما آثار العنف ضد المرأة. ولذلك ينصب التركيز في هذا البرنامج الفرعي على الوسائل القانونية لمكافحة العنف ضد المرأة وعلى تعبئة الرأي العام حول هذا الموضوع.

البرنامج الفرعي ١-١ المعايير الدولية

الأهداف الحكومية الدولية

٥ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ١-١ فيما يلي:

(أ) تحقيق المراعاة التامة لمساواة المرأة في الحقوق والقضاء على كل من التمييز في القوانين والتمييز في الواقع؛

(ب) إحراز تقدم هام في التصديق على الاتفاقيات الدولية والعهدين الدوليين، وغير ذلك من الصكوك المتعلقة بمركز المرأة، وكذلك كافة المعايير الدولية الأخرى التي لها صلة بالمرأة وتنفيذها؛

(ج) ضمان إدراج عوامل الميز الجنسي في صياغة ورصد جميع الصكوك الدولية ذات الصلة؛

(د) زيادة الاستعانة ببرامج محو الأمية القانونية بما يجعل النساء والرجال على بينة من حقوق الانسان الخاصة بالمرأة؛

(هـ) تمكين النساء اللاتي يسعين الى ممارسة حقوقهن من الوصول الى الهياكل القانونية والمؤسسية.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٦ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) ضمان تطبيق المعايير والقواعد الدولية، وخاصة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، على جميع أنشطة المنظومة ذات الصلة بحقوق الانسان؛

(ب) زيادة قدر المعلومات التي توفرها منظومة الأمم المتحدة للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة للاستفادة منها في استعراضها للتقارير الدورية المقدمة من الدول الأطراف في الاتفاقية؛

(ج) دعم برامج وأنشطة محو الأمية القانونية للمرأة ذات الصلة بحقوق الانسان، وتوفير الخدمات الاستشارية والتدريب لجميع البلدان النامية التي تطلبها للاستفادة منها في وضع برامجها الخاصة بمحو الأمية القانونية وفي تحسين هياكلها القانونية والمؤسسية؛

(د) إقامة نظام لتعميم المواد المتعلقة بالمقررات والقرارات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الانسان الخاصة بالمرأة، المعتمدة دوليا، على المؤسسات الوطنية المدنية والعامة في جميع البلدان؛

(هـ) تعزيز ما يوفر من تدريب على كل من المستوى الوطني والاقليمي والأقاليمي بخصوص تنفيذ الاتفاقية، ولا سيما في مجال مساعدة الدول الأطراف في الاتفاقية على الوفاء بالتزاماتها الخاصة بتقديم التقارير؛

(و) زيادة عدد الحلقات التدريبية وتطوير مواد التدريب ذات الصلة بحقوق الانسان، بالاشتراك مع منظومة الأمم المتحدة؛

(ز) تطبيق وتقييم المشاريع النموذجية لزيادة معرفة المرأة في مجال التعبئة للتنمية المستدامة، وفقا لما يدعو إليه جدول أعمال القرن ٢١، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية؛

(ح) توفير المعلومات، بما في ذلك البيانات الاحصائية، للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة وسواها من الهيئات التعاهدية؛

(ط) زيادة ما ينشر من معلومات عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وعن الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة المباشرة بالمرأة، وتقديمها الى شكل يسهل الحصول عليه.

الاستراتيجية

٧ - على الرغم من أن تقدما كبيرا قد تحقق في مجال سن القوانين، فإن هناك حاجة الى تدابير أخرى لتطبيق هذه القوانين وإنفاذها، وخاصة في المجتمعات ذات النظم القانونية المتعددة. وسوف تقدم المساعدة التقنية في شكل خدمات استشارية وحلقات عمل إقليمية الى البلدان النامية، بناء على طلبها، وستتلقى المنظمات غير الحكومية والهيئات الحكومية الدولية المساعدة أيضا في أنشطتها المتعلقة بالقضاء على أشكال التمييز القانونية والموقفية. وسيظل تنفيذ البلدان للمعايير والصكوك الدولية موضع رصد. وسيتم إعداد المعلومات التي توفر للأمم المتحدة لكي تستعرضها الهيئات الحكومية الدولية المسؤولة. وثمة حاجة

متزايدة الى قيام المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة بأعمال مشتركة لدعم برامج وأنشطة محو الأمية القانونية للمرأة كجزء من جهودها العامة التي تبذلها من أجل تعزيز المعايير والقواعد الدولية.

٨ - وبهدف زيادة وعي المرأة بحقوقها، ستتخذ تدابير لتعزيز إلمام النساء بالقوانين. وينبغي وضع التعريف بالقوانين في إطار دينامي وسياسي لمساعدة النساء على فهم حقوقهن وممارستها كمصدر لتطورهن وتأهيلهن شخصيا واجتماعيا. وسوف تشجع الحكومات على الاضطلاع بإصلاحات قانونية وهيكلية تثبت أهلية المرأة للتمتع بحقوقها وحرياتها الأساسية. وتلعب المنظمات غير الحكومية دورا هاما، وبخاصة المنظمات غير الحكومية التي تعطي الأولوية للبرامج الرامية الى التعريف بالقوانين في المجتمع المحلي، ولتدريب دعاة للتوعية القانونية وشبه القانونية.

٩ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (شعبة النهوض بالمرأة التابعة لمركز التنمية الاجتماعية والشؤون الانسانية ومركز حقوق الانسان)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، وجامعة الأمم المتحدة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومنظمة الصحة العالمية.

البرنامج الفرعي ١-٢- تعزيز المساواة بين الرجال والنساء، والأولاد والبنات في الأسرة والمجتمع

الأهداف الحكومية الدولية

١٠ - الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ١-٢ فيما يلي:

(أ) شن حملة حكومية شاملة ومستمرة من أجل التصدي لجميع المفاهيم والمواقف التمييزية إزاء المرأة وإلغائها بحلول عام ٢٠٠٠؛

(ب) تحقيق تحسن جوهري ومتواصل في صورة المرأة في وسائط الإعلام وتشجيع مواقف وإنتاج مواد تصور النواحي الايجابية لأدوار المرأة وحالتها في الأنشطة الفكرية والثقافية وغيرها من الأنشطة، وكذلك في العلاقات القائمة على المساواة بين الجنسين؛

(ج) تعزيز الاعتراف بحق المرأة في تقرير عدد الأطفال وفترة المباعدة بين الولادات، وبحقها في الأمومة بوصفها وظيفة اجتماعية، والاعتراف بأنه تقع على الرجال والنساء في الأسرة مسؤولية مشتركة عن تربية أطفالهم وعن رعاية مَن يمولونهم؛

(د) تعميق فهم أسباب الاختلاف بين أدوار الجنسين في كل أطوار الحياة، بهدف القضاء، على عدم المساواة بين الجنسين، وعمل اللازم لإدخالها في مناهج المدارس والكليات والجامعات وتعليم الكبار على السواء؛

(هـ) اتخاذ تدابير للقضاء على العروض التي تصور التحيز الجنسي والحد من عرض النماذج النمطية للمرأة في وسائط الإعلام، سواء برقابة ذاتية من وسائط الإعلام ذاتها أو بأية تدابير أخرى، بغية تشجيع إعطاء صورة إيجابية للنساء المعوقات والمسنات وغيرهن؛

(و) تشجيع اتخاذ تدابير محددة تستهدف التصدي للمواقف المتحيزة وللممارسات المتبعة القائمة على معتقدات عن دونية المرأة أو بإسناد أدوار نمطية ثابتة للرجال، واتخاذ تدابير لمكافحة الكتابات والصور الإباحية وتصوير النساء كمجرد أدوات للمتعة الجنسية.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١١ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) إنجاز الدراسات عن النماذج النمطية القائمة على الجنس في وسائط الإعلام الجماهيري وفي الاعلانات وتشجيع إنجاز دراسات وطنية في هذا الشأن في عدد متزايد من البلدان؛

(ب) جمع إحصاءات عن الأنشطة المنزلية، كالعناية بالأطفال والأفراد المعالين وغير ذلك من أشكال العمل المنزلي، لاستخدامها في إعداد التقارير الدورية التي تقدم الى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة؛

(ج) توفير خدمات استشارية، ومبادئ توجيهية بشأن محتوى ومناهج برامج الدراسات المتعلقة بالميز الجنسي، ومنح وخدمات تدريبية الى كل البلدان النامية التي تهمها تلك الخدمات؛

(د) إنجاز البحوث المتعلقة بالاختلافات بين أدوار الجنسين طوال الدورة الحياتية.

[وأهداف أخرى ستقترحها إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة].

الاستراتيجية

١٢ - تتمثل الاستراتيجية في بذل جهود مترابطة لدعم قدرة منظومة الأمم المتحدة على توفير مواد إعلامية للأنشطة الوطنية، وفي النهوض ببحوث في النماذج النمطية، ووضع برامج لدراسة الميز الجنسي.

١٣ - تجرى منذ مدة بحوث حول تنميط الجنسين، وأخذت البحوث الخاصة بأدوار وبتقاسم المسؤوليات في نطاق العائلة تكتسب أهمية. وثمة حاجة الى المزيد من البحوث، بما في ذلك الدراسات الاستقصائية لاستخدام الوقت واستبانة العقبات الثقافية، وكذلك رصد التغيرات التي تحدث من جيل الى جيل آخر.

١٤ - أما فيما يتصل بالتنميط الجنسي في وسائط الإعلام وفي البحوث التي تدرس الأسباب الثقافية، فإن اجتماعات أفرقة الخبراء والموائد المستديرة الاقليمية للمسؤولين الفنيين في وسائط الإعلام والخبراء في مسائل التنميط الجنسي في وسائط الإعلام والاعلانات ستضع توصيات لكي تستخدمها وسائط الإعلام الوطنية وغيرها للقضاء على النماذج النمطية المسندة الى الجنسين. وعلى أساس هذا التحليل للخبرات الوطنية والاقليمية، ستقوم لجنة مركز المرأة بوضع مبادئ توجيهية دولية في عام م١٩٩٦ كجزء من مناقشتها للموضوع ذي الأولوية: "القضاء على القوالب الفكرية الجامدة المتعلقة بالمرأة في وسائط الإعلام"، لتطبيقها في صناعة الإعلام في مختلف أرجاء العالم. وينبغي لوسائط الإعلام أن تعزز عرض الصور الايجابية للمرأة. وسوف يتم إعداد وتوزيع المواد ودعم الاجراءات الوطنية المتخذة لتحديد النماذج النمطية الجنسية في الكتب الدراسية وفي الكتيبات الموضوعة للأطفال والقضاء عليها.

١٥ - وتشكل البرامج الدراسية المعنية بالميز الجنسي عنصرا هاما في القضاء، من خلال التعليم، على الأفكار المقولبة عن الجنس. وستقدم منظومة الأمم المتحدة الى البلدان التي ليس لديها مثل هذه البرامج وتود إنشاءها، خدمات استشارية، ومبادئ توجيهية بشأن محتوى البرامج والمناهج الدراسية، ومنح وخدمات تدريبية. وسيهتم بوجه خاص بإدراج تلك الدراسات في برامج تدريب المعلمين.

١٦ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (شعبة النهوض بالمرأة، وإدارة شؤون الإعلام، واللجان الاقليمية)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، وجامعة الأمم المتحدة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، واليونسكو.

البرنامج الفرعي ١-٣ - القضاء على العنف ضد المرأة في الأسرة والمجتمع

الأهداف الحكومية الدولية

١٧ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ١-٣ فيما يلي:

(أ) تنفيذ مشروع الاعلان المعني بالعنف ضد المرأة (E/CN.6/1992/4، المرفق)، بعد اعتماده وهو يهدف الى الاعتراف العام بأن العنف ضد المرأة هو انتهاك لحقوق الانسان وإلى تجريم العنف ضد المرأة، عند الاقتضاء؛

(ب) استكمال عملية تقييم النظم الحالية لتقصي ظاهرة العنف ضد المرأة بجميع أشكاله، وحماية المرأة من العنف، ومساعدة النساء اللاتي يقعن ضحايا لأي نوع من أنواع العنف؛

(ج) إنشاء خدمات إصلاحية وتربوية واجتماعية، بما في ذلك دور الإيواء، وبرامج لتدريب موظفي إنفاذ القوانين والقضاة وموظفي الخدمات الاجتماعية، إلى جانب تدابير رادعة وتقويمية كافية، من أجل تأهيل ضحايا العنف ومرتكبي جريمة العنف على السواء؛

(د) تقديم المزيد من المساعدة الى الجماعات النسائية التي توفر التوجيه والمشورة في المجال القانوني والاجتماعي الى النساء ضحايا العنف.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٨ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) إنجاز مجموعة من المنشورات وغيرها من الأنشطة الترويجية الرامية الى رفع مستوى الوعي بنتائج العنف ضد المرأة والى تشجيع اتخاذ تدابير على الصعيدين الوطني والدولي من خلال برامج بحثية وتدريبية وتثقيفية وغيرها من البرامج الرامية الى مكافحة هذا النوع من العنف؛

(ب) إنجاز دراسات عن التشريعات الوطنية ومعالجة العنف ضد المرأة، بغية إنفاذ التشريعات القائمة وإنشاء نظم أنجع لمكافحة هذه المشكلة؛

(ج) تقديم المساعدة التقنية والمعلومات الى جماعات العون الذاتي النسائية والمنظمات غير الحكومية والى الجهات التي توفر دورا لإيواء النساء ضحايا العنف.

الاستراتيجية

١٩ - ستنظم مناسبات خاصة لزيادة الوعي بمشكلة العنف وللبحث عن وسائل علاجها. ويتعين تعبئة الرأي العام لدعم اصلاح القوانين والحث على تنفيذ التشريعات التي تتناول مسألة العنف ضد المرأة تنفيذا فعالا.

٢٠ - وستجرى دراسات استقصائية عن دور نظام العدالة الجنائية فيما يتعلق بجميع أنواع العنف ضد المرأة. وستشتمل هذه الدراسات على بحوث في التقاليد والعادات، بما في ذلك الممارسات التقليدية مثل تشويه الأعضاء الجنسية. وستجمع احصاءات تفصيلية عن معدلات وقوع العنف وما ينجم عنه من نتائج سلبية على حياة النساء وأسرهن، وخصوصا الأطفال. وما من شك في أن هذه البيانات ستساعد الحكومات في تصميم وتحسين نظمها الخاصة بجمع البيانات، وتمكنها من تلبية الحاجة الى المعلومات على الصعيد الوطني، وتيسر جهودها الرامية الى اصلاح تلك الحال، بالتعاون مع جميع الأطراف المعنية. وستعد برامج

ثقافية لزيادة الوعي العام بالممارسات الضارة. ومن أجل تنفيذ هذه الأهداف، ستقوم منظومة الأمم المتحدة بإعداد سياسات تستهدف ضحايا العنف ومرتكبي جريمة العنف. وسيجري تقييم للإجراءات الحالية لمواجهة العنف ضد المرأة، مثل الإجراء الخاص بانتهاك السكينة العامة والأوامر الزجرية. وستعد تشريعات نموذجية للنظر في تنفيذ الإجراءات في حالة العنف المنزلي، تحدد المهام والأدوار المتوقعة من جميع الجهات التي تتدخل في حالات العنف.

٢١ - وسترصد الإجراءات المتخذة على الصعيد الدولي لمكافحة جميع أنواع العنف ضد المرأة، بما في ذلك تدريب ضباط الشرطة والموظفين على إقامة العدالة. ويلزم توجيه عناية خاصة الى الاغتصاب باعتباره شكلا من أشكال العنف في المجال العام، لا سيما في أوقات النزاعات المسلحة والنزاع المدني. وستبحث مسألة العنف ضد النساء القابلات للتضرر، ولا سيما المسنات والمعوقات، وكذلك مدمنات العقاقير المخدرة، وستوضع خيارات سياسية خاصة. وستشجع الجماعات النسائية الموجودة على إدراج موضوع العنف ضد المرأة في جداول وبرامج عملها، حتى يمكن لها مكافحة العنف ومساعدة ضحاياه. وهذه الصلات التي ستقام مع المنظمات النسائية ستشجع على اتخاذ المزيد من التدابير الرامية الى تحقيق أهداف مشروع الإعلان المعني بالقضاء على العنف ضد المرأة، بعد اعتماده.

٢٢ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (شعبة النهوض بالمرأة، وفرع منع الجريمة والعدالة الجنائية التابع لشعبة التنمية الاجتماعية، وإدارة شؤون الإعلام، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومنظمة العمل الدولية، واليونسكو، ومنظمة الصحة العالمية.

البرنامج ٢ - الموارد الإنتاجية والدخل والعمالة

٢٣ - هناك عدد من العوامل التي تقف عقبة في سبيل حصول المرأة على الموارد الإنتاجية والدخل والعمل، منها الكساد الاقتصادي، وندرة فرص العمل، والأفكار المقولبة، وانخفاض المستوى التعليمي، والافتقار الى التدريب المهني، وعدم إمكانية الوصول الى خدمات تنظيم الأسرة، وعدم كفاية الاستثمار في الخدمات الداعمة الضرورية، مثل رعاية الأطفال، وتنظيم الأسرة، والتدريب المهني والإداري. ولا تزال الممارسات العرفية والقانونية تقيد إمكانية حصول المرأة على الأرض والتكنولوجيا والائتمان في كثير من البلدان. وعلى الرغم من أن الفجوة بين أجور الرجال وأجور النساء ضاقت في بعض البلدان والقطاعات مع اعتماد تشريعات المساواة في الأجور، فلا تزال الأجور غير متكافئة. ولا تزال المرأة تتحمل القسط الأكبر من المسؤوليات المنزلية في العائلة، مما يؤثر على حياتها المهنية. كذلك تسلك النساء مسارات مهنية تختلف عن التي يسلكها الرجال، إذ تسعى الكثيرات الى الحصول على عمل لبعض الوقت وتقطع الكثيرات منهن حياتهن العملية من أجل الانجاب. وتؤثر هذه العوامل على الأمن الوظيفي وعلى فرص النساء في زيادة

الأجور والترقي. وكثيرا ما لا يكون للنساء الحق في المتاح للرجال من امتيازات ضريبية وتأمين اجتماعي، وعادة ما يتوجهن الى المهن القليلة الأجر. ويتزايد حاليا تعرض النساء اللائي يعملن في القطاع غير الرسمي من الاقتصاد لخطر الإنتاج الكبير للسلع والخدمات، ويفتقرن علاوة على ذلك الى سبل الحصول على ما يلزم من تمويل ومهارات لتحقيق وفورات الحجم اللازمة للتنافس مع الواردات ومع الصناعات الجديدة. وحتى الآن، لا تضع خطط ومشاريع التنمية الزراعية والصناعية والتجارية في اعتبارها بصورة كافية التكاليف الواقعة على المرأة والمنافع العائدة عليها، ولا ضرورة تحرير الاقتصاد تحريرا رشيدا وكفؤا. وتمثيل المرأة ناقص عموما في عمليات التخطيط وتحديد الأولويات.

٢٤ - ويتناول البرنامج الفرعي ٢-١ المسائل الاقتصادية التي تؤثر على المرأة والطرائق التي يمكن بها تعزيز استنفار ما لدى المرأة من قدرات اقتصادية كامنة. وفي حين يسلم بأن المساواة القانونية في الاقتصاد السوقي المفتوح شرط أساسي لتحقيق ما لدى المرأة من قدرات اقتصادية كامنة، نجد أن تحيز الأسواق والقطاع الخاص ضد المرأة يعادل، على الأقل، تحيز الدولة أو القطاع العام ضدها. ويرمي هذا البرنامج الى المساهمة في تحقيق الكفاءة الاقتصادية من خلال زيادة قدرات المرأة وإنتاجيتها وتوسيع فرص العمل عموما. وهو يتضمن ما يلزم من تدابير سياسية وإجراءات عملية لتهيئة بيئة تكون للمرأة فيها فرص أكبر للحصول على وسائل الإنتاج وللوصول الى الأسواق. ويقترح البرنامج استراتيجيات ستساعد على دعم وتوجيه الجهود الوطنية الرامية الى تمكين المرأة من المشاركة بصورة كاملة وفعالة في عملية التنمية، بما في ذلك الجهود الوطنية التي تبذل من أجل تعديل أولويات التنمية وطرائقها، باعتبار ذلك شرطا مسبقا لمشاركة المرأة ونتيجة لها. وهو يعتمد على المساهمة الكبيرة للمرأة في الاقتصاد، وأن لم يكن معترفا بهذه المساهمة في غالب الأحيان، ويقترح إنشاء خدمات داعمة للأسرة لكي يتيسر للأبوين الجمع بين أدوارهما الإنتاجية والإنجابية والتوفيق بينها. ويؤكد البرنامج على التدابير الملائمة التي تكفل للمرأة مساواتها بالرجل في إمكانية الوصول الى الوظائف وفرص الترقي المهني. ويتعين اتخاذ خطوات لضمان إمكانية وصول المرأة الى المراكز الكبيرة في العمل والإدارة.

٢٥ - ولا تزال قضية الفقر تمثل تحديا رئيسيا للمجتمع الدولي والحكومات وللشعوب أنفسها. وتتأثر المرأة بالفقر بشكل غير متناسب، وخصوصا إذا لم يوضع الميز الجنسي في الاعتبار في سياسات الاقتصاد الجزئي والاقتصاد الكلي. وعلى الرغم من اختلاف حالة النساء الفقيرات في المناطق الريفية وحالتهن في المناطق الحضرية، فإن أنماط الفقر وأساليب مواجهة المرأة له متماثلة، ومعدلات تناقل الفقر ما بين الأجيال عالية. والعائلات التي ترأسها النساء هي بوجه خاص العائلات القابلة للتضرر. ومن التدابير التي يمكن اتخاذها لمكافحة الفقر توفير الأمن الوظيفي والدخل الأساسي والحد الأدنى من فرص العمل للمرأة.

البرنامج الفرعي ٢-١ - الاتجاهات والسياسات العامة في التجارة وعمالة المرأة

الأهداف الحكومية الدولية

٢٦ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٢-١ فيما يلي:

(أ) تغيير المواقف الاجتماعية إزاء المرأة، وتحسين فهم العلاقة الأساسية بين عمالة المرأة وعمالة الرجل وتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

(ب) تيسير مشاركة المرأة في جميع الأنشطة الاقتصادية، بتحطيم الحواجز المهنية وتنفيذ تدابير محددة الهدف لتحقيق مشاركة المرأة بصورة كاملة في طائفة واسعة من المهن، على جميع الأصعدة؛

(ج) بدء سياسات وبرامج تمكن المرأة من الوصول الى المراتب العليا من الوظائف والمسؤوليات، بما في ذلك وظائف الإدارة في جميع القطاعات الاقتصادية؛

(د) القضاء على الممارسات التمييزية والاستغلالية في مجال العمل، التي تستند الى عامل الجنس، ومقاومة ما لاتجاهات البطالة من تأثير غير متناسب على المرأة، بتشجيع العمالة المنتجة والمختارة بحرية وتشجيع شروط العمل العادلة؛

(هـ) زيادة إنتاجية المرأة عن طريق ضمان المساواة لها في فرص الحصول على الأرض والموارد الأخري، وعلى الائتمانات من الجمعيات التعاونية، والمساواة في مجال التسويق، وشبكات المعلومات الزراعية، وتوفير أبحاث وخدمات الارشاد الزراعي المناسبة، والتدريب والتعليم، والخدمات الأساسية في كافة القطاعات؛

(و) إعادة التفكير في تقاسم الرجال والنساء للمسؤوليات الإنتاجية والإنجابية على السواء في عملية التنمية.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٢٧ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) إعداد تقييم معاصر لتأثير الابتكارات التكنولوجية، وعمليات التكيف الهيكلي، والتغيرات في سوق العمل، على فرص عمالة المرأة في المناطق الريفية والحضرية، ورصد تلك العوامل؛

(ب) التوسع في البحوث المتعلقة بالمرأة في مجال اتخاذ القرارات الاقتصادية، وخصوصا فيما يتعلق بأدوار الجنسين وبالقوة الاقتصادية؛

(ج) اقتراح تدابير تعزز المرونة، وبذلك تكفل زيادة إمكانية التوفيق بين المسؤوليات الاقتصادية والعائلية للعاملين والعاملات، مثل تشجيع الإجازة الوالدية، وإجازة تولي المسؤوليات العائلية، ومرونة ساعات العمل، باعتبارها وسيلة لتشجيع تقاسم المسؤوليات الوالدية والمنزلية، وضمان النظر في هذه التدابير في المحافل الدولية الحكومية وعند صوغ المشاريع والخطط.

(د) تحليل حالة المسؤوليات المنزلية التي تتحملها المرأة الريفية، مع إيلاء اهتمام خاص للأسر المعيشية التي ترأسها إناث، واقتراح خيارات لكل من القطاع الخاص والعام لتخفيف هذه المسؤولية بطرق سليمة يمكن تحمل تكاليفها.

الاستراتيجية

٢٨ - يلزم تحليل ورصد آثار التغييرات الهيكلية في اقتصادات البلدان وأثرها على فرص عمالة المرأة وشروط عملها. ومن هذه التغيرات الابتكارات التكنولوجية من حيث تأثيرها على فرص عمالة المرأة وعلى الاحتياجات الى المهارات، وعمليات التكييف الهيكلي والاخصاص من حيث تأثيرها على ظروف وأنماط مشاركة المرأة في مختلف قطاعات الاقتصاد، وعلى ترتيبات إعادة توطين الصناعات، والترتيبات الخاصة بمرونة العمل، وظهور وتوسع أشكال جديدة من العمالة، مثل العمل المؤقت والعمل لبعض الوقت والعمل في المنزل. وستعد مجموعة من الدراسات لتحليل تأثير هذه الاتجاهات على عمالة المرأة وتحليل ما سيلزم من سياسات وتدابير لمكافحة التمييز. وستناقش النتائج التي تخلص إليها تلك الدراسات في حلقات عمل وطنية ودون إقليمية وإقليمية بهدف استبانة السياسات والبرامج الفعالة.

٢٩ - وفيما يتعلق بالمرأة الريفية، سيركز على السياسات والبرامج الرامية الى تشجيع العمل للحساب الخاص، وعلى إمكانية الوصول الى الموارد الإنتاجية والى التكنولوجيات المحسنة، وعلى الأمن الغذائي للأسر المعيشية. وستبحث الصلات بين المؤسسات الحضرية الكبيرة، والمشاريع الصغيرة جدا والصغيرة والمتوسطة التي تملكها وتديرها النساء باعتبارها موردة لتلك المؤسسات الكبيرة. وسترصد حالة النساء اللائي يعملن في منازلهن وستعزز قدرتهن على تنظيم أنفسهن بغرض تحسين شروط عملهن. وستعقد حلقات دراسية وطنية ودون إقليمية وإقليمية بشأن تدابير مكافحة التمييز في العمالة، مع الاهتمام بمساواة المرأة في الأمور المتعلقة بالعمل وبالتنمية الاقتصادية عموما.

٣٠ - وسوف تلقى نتائج المناقشات بشأن الموضوع ذي الأولوية لعام ١٩٩٥: "المساواة في اتخاذ القرارات الاقتصادية"، الضوء على علاقة أدوار الجنسين في مجال القوى الاقتصادية، وخاصة على التحدي الذي تطرحه الأنشطة المنزلية على نطاق العالم التي سيتعين: إما تكييفها لتتوافق مع احتياجات من يقومون برعاية أشخاص آخرين، أو تبديلها بنظام جديد. وستجرى بحوث عن الطرائق البديلة للجمع بين الحياة المهنية والمسؤوليات الأسرية.

٣١ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومنظمة العمل الدولية.

البرنامج الفرعي ٢-٢ - التدريب المهني والتدريب من أجل العمالة والإنتاج

الأهداف الحكومية الدولية

٣٢ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٢-٢ فيما يلي:

(أ) إقامة تدريب مهني للنساء على اختلاف أعمارهن، وتشجيع الدورات التدريبية المعنية بتنمية قدرات الإناث على تنظيم المشاريع، بما في ذلك تنمية قدرتهن على العمل في مجال التجارة؛

(ب) تزويد النساء، ولا سيما الفتيات والشابات، بفرص متساوية للالتحاق بالتدريب المهني على جميع المهن من أجل توسيع فرصهن في العمل في المهن غير التقليدية أو الجديدة على المرأة والمهن الهامة للتنمية؛

(ج) تنويع التعليم والتدريب المهنيين للمرأة، مع التشديد على الحاجة الى زيادة مشاركة المرأة في مجال العلم والتكنولوجيا؛

(د) تنفيذ نظام تدريبي متكامل تماما يكون ذا صلة مباشرة بالاحتياجات من العمالة وملائما للاتجاهات المستقبلية في مجال العمالة والتنمية؛

(هـ) ضمان تنسيق ثلاثي الأطراف لأنشطة التدريب وإعاة التدريب الخاصة بالمرأة؛

(و) تحسين خدمات التدريب المهني والارشاد المهني والتعيين في الوظائف، مع اهتمام خاص بفئات النساء القابلات للتضرر، بما فيها العاطلات عن العمل؛

(ز) ضمان أن تصل خدمات الارشاد الزراعي والتدريب المهني الزراعي الى النساء والرجال بطريقة عادلة؛

(ح) ضمان أن تتاح لجميع نساء ورجال الريف إمكانية الالتحاق ببرامج محو الأمية الوظيفية.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٣٣ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) وضع نماذج لمناهج دراسية لمجالات مهنية معينة ولجوانب معينة من التدريب تحتاج فيها المرأة الى المساعدة الإضافية؛ ويمكن أيضا تكييف هذه المناهج الدراسية لتلائم ظروفا إقليمية ووطنية

محددة، مثل إمكانية الوصول الى الأسواق دون الإقليمية والإقليمية في سياق التعاون الاقتصادي ونظم التكامل؛

(ب) إنشاء سجل للأشخاص المدربين تدريبا خاصا، الذين يستطيعون أن يقدموا، عند الطلب، خدمات استشارية بشأن التدريب المهني للنساء، ولا سيما للفتيات والشابات، الى الحكومات ومنظمات العمال ومنظمات أصحاب العمل، على أن يتضمن هذا السجل البيانات والبحوث والمواد التدريبية والبرامج والمؤسسات والخطط، تمهيدا لتعميم تلك المعلومات؛

(ج) المساعدة في تصميم دورات تدريبية للنساء في مجال تخطيط وتنظيم المشاريع، بما في ذلك وضع منهج تدريبي يتعلق بالتجارة؛

(د) إجراء بحوث عن المرأة في المهن غير التقليدية؛

(هـ) وضع ونشر منهجيات لتقديم خدمات الارشاد الزراعي والتدريب الى نساء الريف، وكفالة أن يكون محتوى تلك الخدمات مواءما مع احتياجات المرأة؛

(و) المساعدة في بناء قدرة وطنية في مجال التدريب الرامي الى محو الأمية الوظيفي.

الاستراتيجية

٣٤ - سيوضع بيان مفصل بالخبرات والبيانات والبحوث ومواد التدريب والبرامج والمؤسسات بغية نشر المعلومات عن التدريب المهني للنساء، ولا سيما الفتيات والشابات، وعن موارد التدريب المتوافرة.

٣٥ - ولما كانت غالبية معظم مشاريع التعاون التقني تحتوي على عنصر التدريب، فمن الضروري أن تكفل هيئات منظومة الأمم المتحدة أن تصمم جميع المشاريع وتنفذ بطريقة تعزز وجود طائفة واسعة من فرص التدريب المهني للنساء، ولا سيما الفتيات والشابات، مع التركيز بوجه خاص على التدريب في مجال الإدارة ومهارات التسويق والمهارات التجارية، ومهارات تخطيط المشاريع وتنظيمها، بما في ذلك التدريب المتعلق بالتجارة. وستولى عناية خاصة لوضع مبادئ توجيهية وقوائم مرجعية تخص مختلف قطاعات الاقتصاد.

٣٦ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، واليونسكو، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، ومركز التجارة الدولية.

البرنامج الفرعي ٢-٣ - الأغذية والزراعة

الأهداف الحكومية الدولية

٣٧ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٢-٣ فيما يلي:

(أ) إعادة تقييم الأهداف الأساسية للتنمية، مثل الأمن الغذائي، وتخفيف حدة الفقر الريفي، وتحقيق معدل نمو سكاني يتناسب مع الموارد الطبيعية والمؤسسية وتوفير التغذية الكافية، في أوقات الفقر المدقع وعلى ضوء التحليلات المتعلقة بالميز الجنسي؛

(ب) ضمان الحقوق الدستورية والقانونية للمرأة فيما يتعلق بفرص الحصول على الأرض وغيرها من وسائل الإنتاج في الاقتصاد الريفي، وكفالة مشاركتها في مخططات الاصلاح الزراعي وإعادة التوطين؛

(ج) كفالة أن يملك جميع النساء التحكم في دخلهن وفي منتجات عملهن وأن يستفدن من المدخلات والطرائق الزراعية المحسنة، بما في ذلك إمكانية الحصول على التكنولوجيات الزراعية الجديدة، والبحوث، والتدريب، والإدارة المالية، مع مواءمة ذلك كله مع احتياجاتهن المحددة؛

(د) إعادة النظر في سياسات التسويق والنقل الزراعيين، وفي سياسات التسعير، وغيرها من حوافز الإنتاج الزراعي وعمل التغييرات اللازمة لتحسين عائدات منتجي المحاصيل الزراعية الأولية؛

(هـ) وضع استراتيجيات وبرامج تحدد دور المرأة الفعلي والممكن في إنتاج الكفاف وإنتاج المحاصيل النقدية، وتربية الحيوانات الزراعية، ومصايد الأسماك، والحراجة، وفي برامج الإنتاج الريفي غير الزراعي وإدارة البيئة، كما تتضمن تمكين المرأة من الحصول على التكنولوجيات الزراعية الجديدة ومن استعمال التكنولوجيات الملائمة لإنتاج الأغذية وتجهيزها وحفظها.

(و) ضمان اشتراك المرأة على قدم المساواة في اتخاذ القرارات الريفية والعامة ومنحها حق التصويت السياسي.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٣٨ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) المساعدة في صوغ وتنفيذ البرامج الوطنية للإصلاح الزراعي وإعادة التوطين التي تراعي اهتمامات المرأة بشكل عادل، وترمي، على وجه الخصوص إلى تعزيز مساواتها بالرجل في الحقوق المتعلقة بالأرض؛

(ب) وضع وتشجيع وتنفيذ البرامج التدريبية لكي يتيسر وصول خدمات التنمية الريفية إلى نساء الريف بطريقة أكثر فعالية، من خلال ما يلي: '١' إعادة توجيه الموظفين الحاليين في هيئات المنظومة، رجالا ونساء؛ '٢' تعيين المزيد من الموظفات حيثما أمكن ذلك؛ '٣' إجراء تغييرات في محتوي البرامج لإبراز ما تضطلع به نساء الريف من مسؤوليات فعلية في مجال الانتاج؛ '٤' إقامة صلات مع الجماعات النسائية الريفية وتوفير توجيهات لموظفي الإرشاد الزراعي في مجال تدريب نساء الريف؛

(ج) وضع برامج ائتمانية لنساء الريف تساعدهن على الانخراط في الأنشطة الإنتاجية الزراعية وغير الزراعية؛

(د) تشجيع المؤسسات القائمة على أن تتيح لنساء الريف إمكانية الحصول على الائتمان بطرائق تناسب أحوالهن وتتفق مع اهتماماتهن القانونية، وعلى إثارة انتباه موظفيها ونساء الريف أيضا إلى منافع برامج الائتمان التي تشارك فيها المرأة، باعتبارها من مكونات البرامج التنفيذية ذات المدخلات الشاملة، وكذلك على تدريب موظفيها في مجال تلك البرامج؛ ويمكن أن تتضمن هذه البرامج، مثلا، الإدارة الزراعية والتدريب والتسويق والإرشاد الزراعي والتكنولوجيا؛

(هـ) تطوير وترويج ونشر تكنولوجيات تكون سليمة بيئيا ومجربة وبسيطة وزهيدة التكلفة، وموفرة للوقت والطاقة وتكفل للنساء عائدات عالية، مع تركيز خاص على الأمن الغذائي وعلى حماية قاعدة الموارد الطبيعية؛

(و) الاضطلاع بجهود مشتركة لإجراء البحوث المعنية بالأمن الغذائي والأزمات الغذائية ودور المرأة فيها، ولاتخاذ تدابير فعالة في هذا المجال؛

(ز) إعداد دراسات عن التمييز ضد النساء والفتيات من حيث النصيب من الغذاء، وخصوصا التمييز ضد النساء اللائي يعشن في فقر مدقع؛

(ح) تشجيع خدمات الإرشاد الزراعي على اعتماد منهجيات موجهة إلى المرأة (التكنولوجيات الزراعية، مبيدات الآفات)؛

(ط) مساعدة الحكومات على جمع البيانات الزراعية المقسمة على أساس الميز الجنسي، من أجل تزويد مخططي التنمية الريفية ومقرري السياسات بقاعدة بيانات أكثر اكتمالا ودقة؛

(ي) القيام بالبحث في الطرق الممكنة لمساعدة المرأة الريفية في الاضطلاع بمسؤولياتها المنزلية، التي تنافس الأنشطة الانتاجية لعمل المرأة؛

(ك) المساعدة والتشجيع على تنظيم النساء الريفيات في مجموعات وجماعات لممارسة الضغط واتحادات للمزارعين من أجل تعزيز مشاركتهن في عمليتي اتخاذ القرارات وإحلال الديمقراطية؛

(ل) تشجيع مخططي التنمية الريفية على اعتماد منهجيات للمشاركة باعتبارها وسيلة لإعطاء المرأة صوتا في اتخاذ القرارات.

الاستراتيجية

٣٩ - ينبغي استبانة مساهمات المرأة في الزراعة والاعتراف بها كشرط مسبق لنجاح التنمية الريفية ولتحقيق الأهداف الإنمائية الأساسية، مثل الأمن الغذائي، وتخفيف الفقر الريفي، والتوصل إلى معدل لنمو السكان متناسب مع الموارد الطبيعية والمؤسسية، والتغذية الكافية. وتشكل توعية مقرري السياسات، والمخططين بهذه المسألة جزءا جوهريا من الاستراتيجية. وعندئذ ستعتبر زيادة فرص حصول المرأة على المدخلات والخدمات والأرض خطوة منطقية صوب تحقيق التنمية الفعالة والعادلة. وسينظر في دور المرأة في الحفاظ على التنوع الحيوي (الأغذية، المحاصيل).

٤٠ - وينبغي أن توفر للمرأة التكنولوجيا الحديثة، بما فيها تكنولوجيات الري؛ وأن تتاح لها أيضا إمكانات الحصول على الأرض وتسهيلات الائتمان والتسويق والنقل ومرافق التخزين. وينبغي وضع أهداف لزيادة الاتصالات الخاصة بالارشاد الزراعي مع نساء الريف ولتعيين وتدريب المزيد من موظفي وموظفات الإرشاد الزراعي. وسيتم تنظيم تعاون تقني وتدريب بشأن هذه المواضيع. وعلى وجه التحديد، ستبذل جهود لتدريب المخططين، بما فيهم النساء، في مجال تصميم البرامج والمشاريع، وتطوير أساليب التقييم، والرصد، بغية كفالة دراسة المشاريع من حيث أثرها على المرأة والمساهمة التي يمكن أن تقدمها المرأة على السواء. وسيكون هناك تأكيد أيضا على التدريب والخدمات الاستشارية في مجال الإدارة والائتمان والتسويق وتطوير التعاونيات.

٤١ - وستجرى استبانة واختبار التكنولوجيات المحسنة التي يمكن للمرأة استخدامها في الري واستصلاح الأراضي، وتحسين البذور، وتجهيز الأغذية، والتخزين، والمعدات المقتصدة للعمل. وستعمم هذه التكنولوجيات عندما تثبت فعاليتها. وسيجري إعداد واختبار طرائق محسنة لتعميم التكنولوجيا؛ وتقييم أهمية كل نوع من أنواع التكنولوجيا للمرأة على وجه التحديد، مع مراعاة احتياجات المستعملين ومدي قبولهم للتكنولوجيا.

٤٢ - وستشتمل استراتيجية انتاج وتجهيز الأغذية على جمع المعلومات عن الخبرات المستفادة، وترويج التكنولوجيات المجربة التي ثبتت صلاحيتها، وتوفير تلك التكنولوجيات على الصعيد الوطني من خلال التدريب والتعاون التقني. وستجري استبانة التكنولوجيات والتقنيات الزهيدة التكلفة التي تبشر بعائد مرتفع نسبيا على الأيدي العاملة، وستعمم من خلال المؤسسات القائمة أو من خلال مؤسسات وآليات تنشأ لهذا الغرض.

٤٣ - وستعد مواد إعلامية لمقرري السياسات الوطنيين بشأن أهمية دراية النساء بالأنشطة الحراجية ومدى اهتمامهن بها؛ وستعد أيضا معلومات لمصممي المشاريع ومنفذيها عن كيفية تعزيز إمكانية حصول المرأة على ما يلزمها من الأشجار ومنتجات الغابات، مثل مواد البناء والوقود. وفضلا عن ذلك، ستقدم المساعدة لتمكين المهنيات من حضور الحلقات التدريبية ومن المشاركة في البرامج الحراجية الخاصة بالمجتمعات المحلية. وستقسم المعلومات الأساسية عن المشاريع الحراجية حسب الجنس، بغية تقييم احتياجات المرأة. وستستخدم هذه المعلومات في إدارة المشاريع.

٤٤ - وستجرى دراسات لأسباب الأزمات الغذائية، مثل المجاعة والجفاف، وآثارها على المرأة. وستعد دراسات أخرى تقارن آثار الأزمات الغذائية على الرجل بآثارها على المرأة لزيادة فهم أثر تلك الأزمات على النساء باعتبارهن منتجات للأغذية الأولية وتحديد الحاجة إلى المعلومات والبحوث اللازمة لتحسين الاستجابة في حالات الطوارئ الغذائية.

٤٥ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (اللجنة الاقتصادية لأوروبا، اللجنة الاقتصادية لافريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، وبرنامج الأغذية العالمي، والفاو، والبنك الدولي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومركز التجارة الدولية.

البرنامج الفرعي ٢-٤- الصناعة

الأهداف الحكومية الدولية

٤٦ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٢-٤ فيما يلي:

(أ) الاعتراف بدور المرأة باعتبارها مساهمة في التنمية الصناعية المستدامة ايكولوجيا ومستفيدة منها؛

(ب) ضمان مساواة المرأة بالرجل في طائفة واسعة من فرص العمالة الصناعية على جميع المستويات المهنية وفي فرص التدريب اللازم على المهارات المطلوبة (بما في ذلك برامج التدريب أو إعادة

التدريب على المهارات أثناء العمل أو داخل المنشآت أو خارجها) والمساعدة في مجال التطوير الوظيفي بغية تعزيز إمكانية التحرك والترقي المهنيين؛

(ج) زيادة عدد ونسبة النساء المشتغلات بالصناعة وبالأنشطة المتصلة بها على جميع المستويات في المناطق الريفية والحضرية في البلدان النامية.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٤٧ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) اشراك المرأة في تصميم وتقييم جميع المشاريع الصناعية التي تدعمها منظومة الأمم المتحدة، مع ايلاء اهتمام خاص للمشاريع التي تتناول تنمية الموارد البشرية الصناعية، وتنمية الصناعات الصغيرة والمتوسطة، وتطوير التكنولوجيا ونقلها، وتخطيط السياسات والاستراتيجيات الصناعية، وادارة النفايات ادارة سليمة بيئيا، وتصريف النفايات الخطرة الصادرة عن الصناعات الزراعية والصناعات الأخرى، والبيئة والطاقة؛

(ب) استبانة المعوقات الاجتماعية - الثقافية والاقتصادية التي تؤثر على مشاركة المرأة في الصناعة والتكاليف التي يكبدها للمجتمع استبعاد المرأة من المشاركة في المشاريع الصناعية الكبيرة والصغيرة، وتيسير تبادل المعارف بشأن التكنولوجيات الجديدة والنظيفة؛

(ج) استبانة ورصد ظهور تكنولوجيات جديدة مستدامة بيئيا، والاحتياجات الى المهارات، وقطاعات النمو الصناعي التي تهيئ فرصا جديدة لاشراك المرأة في الصناعة، وتعزيز تبادل المعارف بشأن تلك الجوانب؛

(د) رصد واستبانة القطاعات والمهن الصناعية التي تتعرض فيها المرأة لخطر الاستعاضة عنها بسبب التغير التكنولوجي أو إعادة هيكلة الصناعة، وصوغ برامج إعادة التدريب والتطوير الوظيفي أو غيرها من برامج المساعدة المتعلقة بالعمالة، حسب الاقتضاء؛

(هـ) زيادة فرصة المرأة في الحصول على التدريب داخل المنشآت وعلى غيره من خدمات التطوير الوظيفي بغية تعزيز تحركها المهني والوظيفي؛

(و) إنجاز جولة واحدة على الأقل من جولات رصد المعايير الدولية المتعلقة بالعمال الصناعيين، ولا سيما العاملات الصناعيات، وبمعاملة العمال المهاجرين وأسرهم؛

(ز) الشروع في دراسات عن كيفية تحقيق الاستفادة المثلى من الخبرات المكتسبة حتى الآن في مجال الأنشطة الاقتصادية التي تفيد المرأة ، وتوسيع تسهيلات التعاون المالي والتقني الدولي الموجودة حاليا بغية توفير موارد تكميلية للمؤسسات التي تديرها النساء أو التي تستخدم أعدادا كبيرة منهن.

الاستراتيجية

٤٨ - ستجرى أنشطة دراسية وبحثية على كل من الصعيد القطري والاقليمي والقطاعي تكرس عناية كاملة لدور المرأة في تكوين قاعدة الموارد البشرية الصناعية للبلدان المختلفة، وترصد ما للتكنولوجيات الجديدة وإعادة الهيكلة الصناعية، وما يترتب عليها من تغيرات في الاحتياجات إلى المهارات من أثر على المرأة. وستبذل جهود خاصة للحصول على بيانات مميزة لكل من الجنسين، وخصوصا البيانات عن العمالة الصناعية بحسب مستوى المهارة والفئة المهنية. وسيستند في تصميم البرامج التعليمية والتدريبية وغيرها من أنواع أنشطة التعاون التقني إلى الدراسات المجراة عن الاتجاهات الجديدة في نمو العمالة والنمو الصناعي وعن تطوير التكنولوجيا، وسوف تسهل هذه الدراسات تلك العملية.

٤٩ - وسيقدم دعم خاص إلى النساء في المناطق التي تحرم النساء فيها تقليديا أو التي لا يزال يتعين عليهن فيها التصدي لعقبات معينة تعترض سبيل مشاركتهن الصناعية. وستكون أنشطة تطوير المهارات وأنشطة التدريب لازمة في مجالات مثل تنظيم المشاريع والإدارة. وستناقش المسائل المتعلقة بصحة العاملات وسلامتهن وظروف عملهن، في حين سيتم إعداد ونشر التكنولوجيات المقتصدة للعمل والطاقة والتكنولوجيات النظيفة التي تزيد انتاجية المرأة أو دخلها.

٥٠ - وسيركز على توفير المشورة السياسية والتوصيات المحددة للحكومات، بهدف تهيئة بيئة سياسية تساعد على مشاركة المرأة في الصناعة من خلال إزالة العقبات السياسية والقانونية والمؤسسية التي تعترض هذه المشاركة. وفي الوقت نفسه، ستقدم توصيات إلى الصناعة وإلى المؤسسات الصناعية تشجعها على زيادة الاهتمام بما للمرأة من قدرات كامنة في مجال التنمية الصناعية، في حين ستقدم المشورة بشأن تحسين فرص العمالة وظروف العمل، بما في ذلك إمكانية الحصول على العمل، والأجور، وغير ذلك من شروط العمل والمفاوضة الجماعية.

٥١ - وسيناقش دور المرأة بصورة محددة في الأنشطة المتعلقة بالادارة الاستراتيجية للتنمية الصناعية، وكذلك فيما يتعلق ببرامج تنمية الموارد البشرية، والصناعات الزراعية، والنهوض بالصناعات الصغيرة وبرامج الطاقة والبيئة. وسيجري تناول هذا الموضوع أيضا في سياق تطوير التكنولوجيا الملائمة ونقلها، بما في ذلك التكنولوجيات الجديدة والرفيعة. وسيركز على النظر في المسائل المتصلة بالميز الجنسي في جميع أطوار دورة البرامج والمشاريع، وعلى استبانة برامج ومشاريع التعاون التقني وتصميمها وتنفيذها وتقييمها، وعلى بحث أثر تلك المسائل.

٥٢ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وجامعة الأمم المتحدة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومنظمة العمل الدولية، واليونيدو، ومركز التجارة الدولية.

البرنامج الفرعي ٢-٥- تنظيم المشاريع، والتجارة، والحصول على الائتمان

الأهداف الحكومية الدولية

٥٣ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٢-٥ فيما يلي:

(أ) تحقيق المشاركة الكاملة للمرأة في الصناعة، والتبادل التجاري المحلي والأقاليمي والدولي، والتجارة والمال والخدمات، بصوغ سياسات مبتكرة وتصميم تدابير مثل تنمية مهارات تنظيم المشاريع التجارية، وضمانات القروض، والمشورة التقنية والتدريب التقني، ونظم التسويق، وتقديم الائتمان إلى النساء، وغير ذلك من خدمات دعم التجارة، بغية تحسين الظروف الاقتصادية وظروف العمل والظروف المعيشية؛

(ب) إنشاء برامج محددة الهدف تؤدي إلى إتاحة الائتمان اللازم لتسويق أنشطة المرأة الاقتصادية التقليدية، وكذلك لأنشطتها المبتكرة والجديدة؛

(ج) اتخاذ تدابير لكفالة الاعتراف في الاحصاءات الرسمية بالعمل الأسري غير المدفوع الأجر، الذي يشكل الجانب الأعظم من القطاع الزراعي غير الرسمي، ومن ثم أخذه في الاعتبار في عمليتي وضع السياسات والتخطيط.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٥٤ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) تشجيع مشاركة المؤسسات التي تديرها المرأة في تجارة الصادرات وفي خدمات التسويق؛

(ب) إدخال المرأة في التيار الرئيسي للتجارة والأنشطة المتصلة بالتجارة؛

(ج) تعزيز فرص حصول المرأة على المعلومات والتكنولوجيا وعلى الخدمات الرامية إلى تطوير المؤسسات، وخصوصا في المؤسسات الصغيرة المعنية بالتنمية الصناعية؛

(د) تيسير حصول المرأة والجماعات النسائية على الائتمان، ودعم البرامج الإعلامية؛

(هـ) النهوض بتدريب المدربين وإنشاء هيئات لمعالجة المشاكل المحددة التي تواجه المرأة في مجال تجارة الصادرات؛

(و) نشر نتائج البحوث المتعلقة بما للمرأة من احتياجات معينة في مجالات الائتمان والتكنولوجيا والمعلومات وغير ذلك من الخدمات الداعمة للأعمال التجارية؛

(ز) المساعدة في توفير التدريب للمرأة على المهارات الإدارية، بعد تكييفه ليلائم الظروف الخاصة لمختلف أنواع النساء (في الحضر، في الريف، في القطاع الرسمي، في القطاع غير الرسمي، وللاتي يعرفن القراءة والكتابة، وللأميات).

الاستراتيجية

٥٥ - كان تحليل العلاقة بين النهوض بالمرأة وقطاعات التبادل التجاري والتجارة والمالية يجري، عموما، من حيث أثر الاتجاهات السائدة في تلك القطاعات على عمالة المرأة ودخلها. كما كانت إمكانات حصول المرأة على الائتمان والأموال والأسواق والتكنولوجيا والمعلومات، بما في ذلك المعلومات عن التبادل التجاري أقل من إمكانات الرجل في تلك المجالات. وسيجري المزيد من الدراسات عن العلاقة بين التبادل التجاري والتجارة والمالية والنهوض بالمرأة، بما في ذلك العقبات التي تعترض سبيل المشاركة الكاملة للمرأة في تلك القطاعات، وستوضع وتنفذ أنشطة عملية مناظرة ترمي إلى تيسير وصول المرأة إلى برامج تنمية مهارات تنظيم المشاريع، بما في ذلك تقنيات توسيع السوق وتنمية الصادرات، وكذلك الخدمات ذات الصلة الداعمة للتبادل التجاري. وستبذل أيضا جهود للشروع في دراسات عن توسيع التسهيلات المالية الحالية الموفرة للمؤسسات التي تديرها النساء أو التي تستخدم أعدادا كبيرة منهن، بهدف استبانة المعايير التشغيلية وتقديم مقترحات لتحقيق هذا الغرض. وسيواصل تنفيذ مشاريع التعاون التقني الرامية إلى مساندة المرأة في مجال تنمية التبادل التجاري المحلي والأقاليمي والدولي.

٥٦ - وستقدم مساعدة تدريبية واستشارية في مجال تنمية مهارات تنظيم المشاريع والتخطيط، وكذلك في مجال الترويج التجاري والتسويق الدولي. وستقدم أيضا مساعدة تقنية من أجل تدريب النساء على تقنيات تنمية الأعمال التجارية الدولية والاستفادة من الائتمان ومن الاعتمادات المالية المتجددة، ومن أجل مساعدتهن على أن ينظمن أنفسهن في مجموعات لتجميع المدخرات والاستفادة من التسهيلات المصرفية القائمة.

٥٧ - وستدرج في جداول أعمال المؤتمرات الاقليمية مسألة تنظيم المشاريع والنهوض بالمرأة، مع التركيز على الحاجة إلى تسهيل نشاط تنظيم المشاريع عموما، من خلال السياسات الاقتصادية، والتدريب، وتيسير الحصول على الائتمان والمعلومات، وغير ذلك من نظم الدعم.

٥٨ - ونظرا لطبيعة الخدمات الاستشارية التقنية، فإن أنشطة المساعدة التقنية الرامية إلى تشجيع تصدير تلك الخدمات تفي بمعظم المعايير الموضوعة لدورة البرمجة الخامسة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وخصوصا فيما يتعلق بتعزيز دور المرأة في التنمية التجارية. وهذه الأنشطة تشجع تنمية الموارد البشرية على جميع أصعدة المجتمع، والإصلاح الاقتصادي المستدام الذي يتم من خلاله تقوية المؤسسات وزيادة الدعم الحكومي، والتعاون التقني بين البلدان النامية والبلدان الصناعية، بما في ذلك نقل المهارات والتكنولوجيا، وبخاصة في قطاع الخدمات الحاسوبية، وتعزيز دور المرأة في ترويج التجارة وتنمية الصادرات. وتتوقف التنمية السليمة بيئيا والمستدامة على اقتناء أحدث التكنولوجيات المتعلقة بالبيئة. ولذلك فإن تكثيف الجهود لرفع مستوى الخبرات الوطنية في هذا الميدان السريع النمو من ميادين الهندسة له علاقة وثيقة بدور المرأة في التنمية على وجه التحديد. فلذلك، علاوة على تخفيف الفقر، هناك منافع جانبية أخرى، مثل دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في قطاعي الهندسة والخدمات الحاسوبية على السواء.

٥٩ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، واللجنة الاقتصادية لافريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل))، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة واليونيدو، ومركز التجارة الدولية.

البرنامج الفرعي ٢-٦- القطاع غير النظامي

الأهداف الحكومية الدولية

٦٠ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٢-٦ فيما يلي:

(أ) اتخاذ تدابير لتحسين ظروف عمل ومعيشة النساء في القطاع غير النظامي من الاقتصاد؛

(ب) توفير حوافز للنساء العاملات في القطاع غير النظامي لتشجيعهن على المشاركة في التعاونيات والمشاريع الصغيرة وذلك بمساعدتهن على اكتساب المهارات وإتاحة فرص حصولهن على تراخيص وتوفير مرافق رعاية الأطفال وتسهيلات الائتمان؛

(ج) صوغ خطط ابتكارية لتوسيع نطاق الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي للعاملين في القطاع غير النظامي من الذكور والإناث.

(د) اتخاذ تدابير لكفالة الاعتراف في الاحصاءات الرسمية بالعمل الأسري غير المدفوع الأجر، الذي يشكل الجانب الأعظم من القطاع الزراعي غير الرسمي، ومن ثم أخذه في الاعتبار في عمليتي وضع السياسات والتخطيط.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٦١ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) تقديم المساعدة في مجال تطوير خدمات الدعم]

(ب) جمع معلومات أكثر تفصيلا ودقة عن النساء العاملات في القطاع غير النظامي بهدف تبين أكثر التدابير فعالية لتحسين أحوالهن، ومن ذلك مثلا تمكينهن من الاستفادة من الترتيبات التعاونية والتراخيص وخدمات الدعم الاجتماعي والتسهيلات الائتمانية؛

(ج) تشجيع إنشاء نقابات للعمال في القطاع غير النظامي في جميع البلدان النامية وتقديم المساعدة الى منظماتهم، مع التركيز بوجه خاص على المشاركة النشطة للنساء.

الاستراتيجية

٦٢ - لا تتوفر في معظم البلدان معلومات موثقة عن ظروف العمل في القطاعات غير النظامية، ولا عن الإسهام الهام لهذا القطاع في التنمية الاقتصادية. ويبدو أن عددا كبيرا ممن يعملون في هذا القطاع من النساء وأن أعدادهن آخذة في التزايد. وسيبذل جهد كبير لتوثيق ودراسة ظروف هذا القطاع ومساهماته، ولوضع مؤشرات لمشاركة المرأة في الأنشطة الاقتصادية غير النظامية.

٦٣ - وتفتقر المرأة العاملة في القطاع غير النظامي بوجه عام الى إمكانية الوصول الى فرص التدريب ونجم منح التراخيص والتعاونيات والرعاية الصحية ومرافق رعاية الأطفال والخدمات المالية، يذكر منها الائتمان، والحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي. ونظرا لتجزئة الأنشطة الاقتصادية في القطاع غير النظامي، فضلا عن ضآلة مركز هذا القطاع إزاء القطاع النظامي، فإن توفير الخدمات له مسألة معقدة من الناحية القانونية ومن ناحية السياسة العامة. واستنادا الى دراسة للخبرات الوطنية، ستبذل محاولة لتحديد التدابير التي تبشر بالنجاح في اجتذاب النساء في القطاع غير النظامي الى الانخراط في التعاونيات وأنشطة تنظيم المشاريع وتيسير إمكانية وصولهن الى مرافق الدعم، بما فيها النقل، والائتمان والتراخيص.

٦٤ - ويعني الطابع المجزأ للقطاع غير النظامي أن الإجراءات لا يمكن أن يتحقق لها النجاح إلا إذا ساندتها تنظيمات نقابية. ونجد هنا أن الترابط بين المنظمات المحلية (من قبيل التعاونيات) والهياكل التنظيمية الأكبر (كالاتحادات التعاونية) بالغ الأهمية في كل من المناطق الحضرية والريفية. وبالاستناد الى دراسة للخبرات الواسعة للمنظومة في التعامل مع هذه النواع من المنظمات، سيجري بذل جهد متضافر في ميدان التعاون التقني لتغطية جميع البلدان النامية بحلول نهاية الفترة.

٦٥ - وينبغي تشجيع النساء العاملات في القطاع غير النظامي على تنظيم أنفسهن بشكل يمكنهن من معرفة حقوقهن ومن الحصول على الدعم اللازم لممارسة هذه الحقوق.

٦٦ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل))، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومركز التجارة الدولية.

البرنامج ٣ - تنمية الموارد البشرية

٦٧ - وفقا لما ورد في "تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩١"[أ]، فإن التنمية هي عملية لتوسيع نطاق اختيارات الناس، وتشمل الصحة والتعليم وإمكانية الاستفادة من الخدمات والموارد الضرورية للتمتع بمستوى معيشة لائق وفي بلدان عديدة، مازالت النساء في معظمهن لا يستفدن سوى بشكل محدود من الماء النقي وحطب الوقود وغير ذلك من إمدادات الطاقة، والرعاية الصحية الولية والتغذية الملائمة ورعاية الطفل ورعاية المسنين والمعوقين والتدريب على القراءة والكتابة، والتعليم والإسكان والإصحاح والنقل. وتعهد تنمية الموارد البشرية وتأهيلها أمرا ضروريا كي يتسنى للمرأة أن تشارك مشاركة فعلية في عمليات اتخاذ القرارات.

٦٨ - ويفترض البرنامج ٣ مسبقا أنه سيستمر الاضطلاع بالأنشطة الراهنة المتنوعة جدا، والرامية الى زيادة إمكانيات استفادة المرأة من الصحة والتعليم وتنظيم الأسرة والمرافق الأساسية الاجتماعية. وهو يشدد على عدد قليل من المجالات الأساسية التي يمكن أن يكون فيها للجهود المتضافرة آثار كبرى خلال الفترة، مثل توسيع تغطية خدمات الرعاية الصحية، والمضي في تخفيض معدل الأمية بين الإناث، وجعل مسألة توفير مرافق لرعاية الطفل قاعدة اجتماعية ومجتمعية. وبالتالي، يركز البرنامج على تطوير الخدمات وتكييفها حسب الاحتياجات المحددة للمرأة وعلى سد الفجوة الفاصلة بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بفرص الاستفادة من الخدمات الاجتماعية.

٦٩ - وتستطيع المرأة، خاصة في البلدان النامية، القيام بمساهمة كبرى في التنمية الاقتصادية إذا كانت لديها مهارات تقنية في الزراعة والحراجة وصيد السمك، ولكنها مازالت محرومة من هذا التدريب. كما حقت المرأة مكاسب سريعة مقارنة بالرجل في التدريب المتقدم في مجالي القانون والأعمال التجارية. ويرمي البرنامج الفرعي ٣-٤ الى زيادة عدد النساء الملتحقات بالتعليم العالي وزيادة إشراكهن في العلم والتكنولوجيا، لضمان استفادة كل من المرأة والرجل من التقدم العلمي والتكنولوجي.

البرنامج الفرعي ٣-١ - الصحة والتغذية وتنظيم الأسرة

الأهداف الحكومية الدولية

٧٠ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٣-١ فيما يلي:

(أ) تحقيق هدف "الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠" مع التأكيد على صحة المرأة في جميع مراحل حياتها؛

(ب) تأهيل المرأة وهي أيضا الموفرة الرئيسية للرعاية الصحية في كلا القطاعين النظامي وغير النظامي، وذلك بتزويدها بالتكنولوجيات الملائمة ومنحها أدوارا تتصل باتخاذ القرارات في القطاعات الصحية وذات الصلة بالصحة؛

(ج) إدماج اهتمامات المرأة ومنظوراتها وأدوارها المتصلة باتخاذ القرارات في المجرى الرئيسي للتنمية الصحية والقطاعات الأخرى ذات الصلة؛

(د) وضع مقاييس ومعايير تمكن من الرصد المنتظم لحالة المرأة الصحية عند تقدير أثر السياسات والبرامج الصحية وغيرها من سياسات وبرامج التنمية الاجتماعية - الاقتصادية ذات الصلة.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٧١ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) تحسين وحماية صحة المرأة أيا كان عمرها بواسطة جمع وتحليل ونشر البيانات المصنفة حسب الجنس عن المزايا الصحية لكل برنامج، وعن مدى مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات وعن مدى تزويد المرأة بالقدرات التكنولوجية في كل برنامج صحي وكل برنامج متصل بالصحة؛

(ب) تعبئة قسط ملائم من موارد الميزانية المتوفرة في إطار كل برنامج معني، صحي أو متصل بالصحة، على كلا الصعيدين الوطني والدولي، للأنشطة ذات الصلة بنوع الجنسين؛

(ج) تضمين السياسات والبرامج الصحية الوطنية تركيزا خاصا على صحة التكاثر، أي الرعاية أثناء الحمل والولادة، ورعاية المواليد الجدد والرضع والأطفال، وتنظيم الأسرة للمباعدة بين الولادات والحد من الإنجاب، ومشاكل الصحة الجنسية، وصحة المراهقين، والحماية من الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، بما فيها فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نفص المناعة المكتسب، دون نسيان برامج التربية الوقائية إذ أنها تتصل بالاحتياجات الصحية والإنمائية، العملية منها والاستراتيجية، لأغلبية النساء والرجال والأطفال؛

(د) زيادة السلامة المهنية للمرأة داخل نطاق المنزل وخارجه على السواء؛

(هـ) ترويج معلومات مصنفة حسب الجنس عن التغذية والصحة العقلية والسركان والإصابة بأمراض القلب والأوعية الدموية وتخلخل العظام وغيرها من الأمراض المزمنة؛

(و) زيادة الوعي بالميز الجنسي والصحة والتنمية لدى مقرري السياسات وممارسي المهن الطبية وشبه الطبية.

الاستراتيجية

٧٢ - في سياق الحركة العالمية "الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠"، مع الإشارة بوجه خاص الى قرار منظمة الصحة العالمية ج ص ع ٤٥-٢٥، عن المرأة والصحة والتنمية، توجد عدة معالم مميزة للاستراتيجية المقترحة.

٧٣ - فأولا، ينصب التركيز على "السبب الجذري" للمشاكل الصحية للمرأة الناجمة عن عدم المساواة بين الجنسين. ولابد من معالجة هذه المسألة إذا أريد ضمان فعالية الخطط والخدمات الصحية. وسوف يقام التعاون التقني مع بلدان عديدة، وذلك ليس فقط من أجل تعزيز المرافق الأساسية الصحية التي تقوم على الرعاية الصحية الأولية، وإنما أيضا من أجل ترويج الإنصاف بين الجنسين في فرص الاستفادة من أسباب الصحة داخل نطاق المنزل وخراجه على السواء في مجال اتخاذ القرارات. وسوف يقاس التقدم المحرز باستخدام مؤشرات عالمية لرصد الصحة للجميع وبيانات مصنفة حسب الجنس عن المزايا التي تتمتع بها المرأة في ميدان الصحة، ودور المرأة في اتخاذ القرارات وتملكها لناصية التكنولوجيات الملائمة، ولاسيما في مجال صحة التكاثر. وسينصب الاهتمام خاصة على المراهقات اللواتي يضطلعن بمسؤوليات الراشدين.

٧٤ - وثانيا، يتعين أن يتكون إدخال الاعتبارات المتعلقة بالجنسين في المسائل الصحية من شقين: إذ يتعين إشراك مستويي السياسة العامة والتخطيط، وتعبئة طائفة عريضة من المنظمات غير الحكومية، والرابطات المهنية والمؤسسات التابعة للقطاع الخاص والفرق المجتمعية ومجموعات الشباب والمجموعات النسائية.

٧٥ - وثالثا، تقوم الاستراتيجية على كون سلامة صحة كل من الرجل والمرأة لا يمكن أن تتحقق إلا باتباع نهج قطاعي داخلي ومشترك بين القطاعات على كل من الصعيد الدولي والوطني وعلى صعيدي المحليات والمجتمع المحلي. وهنا أيضا، من الأهمية بمكان الوصول الى طائفة عريضة من الفئات المجتمعية في القطاعات غير الطبية. وسيجري الاضطلاع بهذا التعاون بين البلدان ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة من أجل صوغ وإدماج إطار تحليلي ومؤشرات بالاستناد الى نوع الجنس بوصفها أداة أساسية في عملية تخطيط وتنفيذ وتقييم سياسات واستراتيجيات القطاعات الصحية وذات الصلة بالصحة. ولا يقتصر الانشغال بصحة المرأة على صحتها الإنجابية وإنما يشمل المشاكل الصحية التي تمس المرأة في مراحل مختلفة من دورة الحياة، وخاصة في مرحلة الشيخوخة. وسيجري تشجيع ورصد البحوث في هذه المجالات.

٧٦ - رابعا، سيروج نهج الصحة الأسرية الذي يعالج المسائل المتعلقة بالجنسين، بحيث يستهدف الشباب والرجال من حيث أدوارهم الأسرية وكذلك أدوارهم الاجتماعية والاقتصادية والمهنية. وسوف تبذل محاولات

لقياس التقدم المحرز داخل الأسرة فيما يتعلق بالصحة التناسلية. أما النموذج الأصلي للتدريب حسب نوع الجنس، الذي يقدم نماذج لأدوار الذكور، فهو يروج لمشاركة الذكور كأبناء وآباء وأزواج وأجداد، وكذلك في مجال أدوارهم المهنية. وسيجري كذلك دعم أنشطة مماثلة ترمي الى زيادة توعية كبار المسؤولين، من واضعي السياسات ومخططي الصحة ومحترفي المهن الصحية، بالمسائل المتصلة بالجنسين والصحة والتنمية. ورهنا بتوفر الأموال، ينبغي تعيين مراكز البحث والتدريب المعنية بمسائل الجنسين والصحة والتنمية على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية.

٧٧ - خامسا، سيجري دعم المشاركة النشطة من الفرق المتعددة القطاعات المتكونة من المجموعات النسائية والمكاتب النسائية ومديري البرامج الوطنية لصحة الأم والطفل (وقد أنشئت هذه الفرق في ٢٤ بلدا حتى الآن بدعم من منظمة الصحة العالمية/صندوق الأمم المتحدة للسكان) وذلك من أجل تشجيع إدماج منظورات المرأة واتخاذ القرارات من قبل المرأة في الاتجاه الرئيسي للتنمية الصحية والاجتماعية - الاقتصادية.

٧٨ - وسوف ينصب التركيز على تحسين نوعية الخدمات المتعلقة بصحة الأم والطفل وبتنظيم الأسرة، من خلال إسداء المشورة وتوفير خدمات المتابعة وتوزيع القائمين على توفير الخدمات، المؤهلين تقنيا، بالإضافة الى إتاحة القدر الكافي من التدريب والإشراف، ومن خلال المعلومات الدقيقة التي تمكن العملاء من القيام باختيار مستنير فيما يتعلق باستخدام وسائل منع الحمل وغيرها من التكنولوجيات الصحية. ومن شأن برامج تنظيم الأسرة أن تمكن الأزواج والأفراد من ممارسة حقهم الأساسي في اختيار عدد الأطفال وفترات المباعدة بين الولادات. ويعترف عدد متزايد من البلدان النامية والمتقدمة النمو على السواء، بفوائد الرضاعة الثديية بالنسبة لصحة الأبناء والمهات. وهناك حاجة الى تقديم دعم مستمر للمرضعات، داخل وخارج بيوتهن، بالإضافة الى اتخاذ اجراءات متعددة القطاعات قائمة على منظورات متعددة القطاعات، وذلك من أجل نشر الرضاعة الثديية على نطاق عالمي.

٧٩ - ونظرا لتفشي الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي ووباء الإيدز، التي تهدد صحة الرجال والنساء والأطفال، سيجري تنسيق الأنشطة بين البرامج الصحية ذات الصلة تنسيقا أدق حتى تتيسر للنشاء فرصا متساوية للاستفادة من برامج التربية الوقائية والتدابير الواقية من الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، بما فيها فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب، في إطار البرنامج الشامل المعني بصحة الأم والطفل وتنظيم الأسرة.

٨٠ - وسوف يكمل البرنامج الصحي ببرامج ترمي الى ترويج الإمداد الكافي بالأغذية واتباع نظام غذائي ملائم للوفاء بالاحتياجات الغذائية المحددة للنساء، ولاسيما الحوامل والمرضعات. وسوف تعد برامج وطنية لزيادة الوعي بالاحتياجات الغذائية للمرأة ولتشجيع التدخل للحد من تفشي الأمراض الغذائية، ومنها فقر الدم لدى النساء من جميع الأعمار، ولاسيما الشابات.

٨١ - وسيجري إعداد مواد إرشادية للحكومات كما سيقدم اليها دعم تقني لوضع برامج مجتمعية متكاملة تستهدف الوفاء بالاحتياجات الصحية المهنية لجميع النساء، وضمنهن المراهقات العاملات والأمهات العاملات. ومن شأن ذلك أن يقلل من المخاطر المهنية ومعدلات الاعتلال والوفيات الناتجة عن الأمراض والإصابات المهنية والمتصلة بالعمل، وأن يحسن بيئة العمل. ومن أجل وقاية المرأة من المشاكل الاجتماعية النفسية والاختلالات العقلية وتعزيز صحتها العقلية، سوف يولى اهتمام خاص لدراسة الآثار الاجتماعية والنفسية المترتبة على التنمية والتكنولوجيا بالنسبة للمرأة، والتي تفضي الى حدوث تغيرات في أنماط حياتها والى تزايد التوتر. وسوف يقدم الدعم على الصعيد الوطني لاستحداث وتوفير رعاية صحية تتوافق مع المشاكل المحددة للنساء المسنات، بوصف هذه الرعاية جزءزا لا يتجزأ من نظام تقديم الرعاية الصحية. ومن أجل تعزيز الخدمات العلاجية، سوف تعد برامج للوقاية من أمراض السرطان التي تصيب المرأة، وغيرها من المشاكل الصحية المزمنة التي تعاني منها المرأة، وللكشف المبكر عنها ومعالجتها.

٨٢ - وبغية رفع مكانة المرأة بوصفها من الاخصائيين في مجال الصحة وبغية ضمان جعل تنمية الموارد البشرية من أجل الصحة أكثر ملاءمة لإسهام المرأة ولما تؤديه من أدوار، سوف تبذل جهود لتعزيز المساواة في التدريب للنساء والرجال في ميدان الرعاية الصحية على جميع المستويات ولزيادة نسبة النساء في الفئات العليا من المهن الصحية.

٨٣ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل الاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومنظمة الصحة العالمية، والبنك الدولي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية (الايفاد)

البرنامج الفرعي ٣-٢ - محو الأمية والتعليم والتدريب

الأهداف الحكومية الدولية

٨٤ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٣-٢ فيما يلي:

(أ) تحقيق تخفيض كبير في معدل الأمية المرتفع لدى الإناث بحلول سنة ٢٠٠٠ وتعزيز محو الأمية الوظيفي مع الاهتمام بوجه خاص بالصحة والتغذية والمهارات الاقتصادية العملية والتعليم المتعلق بالسكان والجنسين والتربية الوطنية وتأهيل المرأة؛

(ب) ترويج هدف فتح أبواب التعليم الابتدائي والثانوي الشامل أمام الفتيات والنساء وتكافؤ فرص الالتحاق بالتعليم النظامي وغير النظامي، بما في ذلك التعليم العلمي والتقني؛

(ج) إعداد برامج لزيادة تسجيل البنات في مواضيع الدراسة غير التقليدية وللتقليل من معدلات انقطاع الفتيات عن الدراسة في التعليم النظامي؛

(د) تنقيح الكتب المدرسية والمواد التعليمية من أجل مكافحة تنميط الجنسين وإدماج التدريب على التحليل المتعلق بالجنسين في برامج إعداد المعلمين.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٨٥ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) دعم وتعزيز اتخاذ اجراءات وطنية وإقليمية ودولية من أجل تخفيض معدل الأمية وتنفيذ برامج لمحو الأمية الوظيفي لدى النساء من منظور التأهيل، بحيث تعكس المشاكل والاحتياجات الحقيقية للأميات؛

(ب) تعزيز تكافؤ فرص الالتحاق بالتعليم الثانوي والجامعي، وكذلك بالتعليم غير النظامي؛

(ج) تعزيز الاجراءات الرامية الى تشجيع التعليم الابتدائي الشامل مع إيلاء اهتمام خاص لحالة الفتيات اللاتي مازالت معدلات التحاقهن بالدراسة وانقطاعهن عنها تمثل مشكلة هامة.

الاستراتيجية

٨٦ - لقد حققت المرأة تقدما في اتجاه المساواة مع الرجل في معدلات الالتحاق بالتعليم في جميع مراحل الدراسة، ولكن توجد فوارق بين التحصيل الدراسي لكل من الرجل والمرأة في ميدان التعليم. ويشكل ارتفاع معدل الأمية لدى النساء الراشدات والمسنات عقبة كأداء أمام تحقيق المساواة مع الرجل وعقبة كبرى أمام مشاركة المرأة مشاركة تامة في التنمية. ومع ازدياد سرعة انخفاض معدلات الأمية لدى الرجال، بدأت تتسع الفجوة بين الملمين بالقراءة والكتابة من الرجال والنساء. وتعالج الخطة هذه المسألة الرئيسية بواسطة استراتيجية ذات هدفين. ويتمثل الهدف الأول في ضمان استفادة البنات، على قدم المساواة مع البنين، من فرص الالتحاق بالتعليم الابتدائي والاستفادة من المرافق الملائمة والبرامج المناسبة (بما في ذلك البرامج الرامية الى تحسين حالة الفتيات الصحية والغذائية)؛ ويتعين كذلك توفير عدد كاف من المدرسين الأكفاء. ويجب توعية الآباء بأهمية تعليم البنات. وسيواصل تشجيع ورصد تطبيق الأحكام ذات الصلة من اتفاقية وتوصية اليونسكو بشأن مناهضة التمييز في التعليم، اللتين اعتمدتا في عام ١٩٦٠. كما سيواصل إعداد المواد السمعية البصرية والمواد المطبوعة، التي تظهر أهمية تعليم البنات. وسيستمر تقديم المساعدة التقنية في مجال صوغ وتنفيذ السياسات التي تروج لتكافؤ فرص الحصول على التعليم. وسيكون، التمويل المتعدد الأطراف (المنح والقروض) من أجل تطوير التعليم الابتدائي مشروطا، قدر الإمكان، بتكافؤ فرص حصول الفتيات والفتيان عليه. وسوف تبذل جهود محددة للحيلولة دون انقاطاع البنات عن الدراسة.

٨٧ - أما الهدف الثاني، فيتمثل في تحسين معدل الإلمام بالقراءة والكتابة لدي الراشدات، وسيقدم التمويل والمساعدة التقنية لدعم البرامج الوطنية لمحو الأمية والتربية الوطنية للمرأة. وستشارك المرأة في صوغ وتخطيط هذه المشاريع. وسيستمر عقد الحلقات الدراسية الاقليمية وستوسع بغية مساعدة السلطات الوطنية على تطوير مواد التدريس والتعلم وتدريب المعلمين والمخططين والمشرفين في مجال تصميم وتنفيذ برامج وحملات محو الأمية والتربية الوطنية. وسوف توفر للنساء برامج تعليم الكبار والتعليم المتواصل.

٨٨ - وهناك افتقار كبير الى المعلومات عن المام المرأة بالقراءة والكتابة. وسيجري التماس معلومات أكثر تفصيلا عن حالة المرأة في بلدان وطبقات اجتماعية وثقافات مختلفة. وسيواصل تطوير البحوث المتعلقة بالتعليم غير النظامي للنساء، وذلك من حيث طرائق محو الأمية ومواد هذا التعليم ومضمونه. وسوف تستحدث نهوج لإعداد المواد والأنشطة المتعلقة بالتعليم اللاحق لمحو الأمية، بما فيها النهوج الخاصة بالجنسين والحساسة لنوع الجنس، وسيجري لهذا الغرض ترويج الشبكات الوطنية والدولية.

٨٩ - وسيتم تنفيذ استراتيجية موحدة لتطوير التعليم الابتدائي ومحو الأمية في الوقت ذاته. وعند استخدام هذه الاستراتيجية، بشأن كل من التعليم الابتدائي ومحو الأمية، ينبغي تركيز الاهتمام على طرائق التدريس الحساسة لنوع الجنس وعلى مشاركة الأولاد والبنات والرجال والنساء على قدم المساواة. ونظرا لعسر حالة المرأة في المناطق الريفية في كل العالم النامي، سوف يولى اهتمام أكبر للنساء الأميات في تلك المناطق.

٩٠ - وسوف يزداد كذلك استخدام وسائط الإعلام لترويج محو أمية المرأة وتشجيع مشاركة المجتمع المحلي وتوعية الجمهور ببرامج محو الأمية، بما في ذلك استخدام الاذاعة والتلفزيون لتقديم صورة جديدة للمرأة ولدورها في المجتمع.

٩١ - وسوف تدرج توصيات لجنة مركز المرأة، التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٥/١٩٩٠، والواردة في مرفق ذلك القرار، بشأن ترويج محو الأمية والتعليم والتدريب والمهارات التكنولوجية، في إطار الموضوع ذي الأولوية المعنون "التنمية" .

٩٢ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، وجامعة الأمم المتحدة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو).

البرنامج الفرعي ٣-٣- المرافق الأساسية الاجتماعية وخدمات الدعم، بما في ذلك الاسكان والتوطين والمياه والاصحاح والطاقة والنقل

الأهداف الحكومية الدولية

٩٣ - تتمثل الأهداف الدولية الحكومية للبرنامج الفرعي ٣-٣ فيما يلي:

(أ) ضمان امكانية استفادة جميع النساء، وضمنهن المهاجرات واللاجئات والعائدات الى أوطانهن، على قدم المساواة مع الرجل، من الاسكان، والمياه ومرافق الاصحاح، ونقل الطاقة والموائل الدائمة؛

(ب) دراسة وجهات نظر النساء واحتياجاتهن بوصفهن منتجات وصاحبات أعمال ومستهلكات ومديرات، فضلا عن الاحتياجات الخاصة للنساء ربات الأسر المعيشية في جميع جوانب التخطيط الحضري والريفي؛

(ج) تدريب النساء وتشجيعهن على المشاركة في تخطيط وتنفيذ وصون وادارة هذه التكنولوجيات والأنظمة وفي أساليب الحفظ، بما في ذلك تدريب النساء على اكتساب المهارات في مجال حماية البيئة؛

(د) انشاء مرافق أساسية اجتماعية لرعاية المعالين، سواء أكانوا أطفالا أم مسنين أم معوقين.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

٩٤ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) زيادة امكانية الوصول الى موارد المياه المأمونة والمرافق الصحية والمساكن وشبكات النقل والطاقة، ولاسيما في المناطق الريفية والمستوطنات الحضرية الهامشية؛

(ب) تشجيع مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في تخطيط وتصميم وتشييد وصيانة المساكن والمرافق الأساسية والخدمات الاجتماعية، بل والأهم من ذلك، مشاركتها في تصميم وادارة القرى والمدن الصغيرة والكبيرة؛

(ج) زيادة تطبيق التكنولوجيا الملائمة على استخدام الطاقة المنزلية وعلى تشييد المباني والمرافق الأساسية، ولاسيما في المناطق الريفية والمستوطنات الحضرية الهامشية؛

(د) استكمال وضع المبادئ التوجيهية والتشريعات النموذجية فيما يتعلق باستفادة المرأة من التمويل الخاص بالسكن وبانشاء آليات ائتمان ملائمة؛

(هـ) الاضطلاع بدراسات عن تغير أدوار الجنسين في الأسرة وعن تقاسم الأنشطة المنزلية؛

(و) تشجيع تطبيق معايير ومقاييس دولية لتوفير المرافق الأساسية الاجتماعية لرعاية المعالين.

الاستراتيجية

٩٥ - هنالك بعد يتعلق بالميز الجنسي في جميع الجوانب المتصلة بانشاء المستوطنات البشرية الحضرية والريفية، وهو بعد ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار. فيجب أن تشتمل عمليات صوغ السياسات، واستراتيجيات اقامة المباني، وتشييد المؤسسات، والمشاركة المجتمعية، والمرافق الأساسية للمستوطنات وبيئة المستوطنات، والادارة الحضرية وادارة المدن المستدامة جميعا على منظور يتعلق بالجنسين. وسوف يتضمن التعاون التقني والحلقات الدراسية وحلقات العمل تدريبا يتعلق بالجنسين للموظفين الفنيين ومنهم مثلا المهندسون المعماريون والمخططون والمهندسون. وسيكون تدريب المرأة على المهارات البيئية مشفوعا بتقديم الدعم لاقامة مشاريع نسائية صغيرة، مثل استصلاح الفضلات وصيانة شبكات امداد المياه، الخ. وهذه الأنشطة التدريبية ذات أهمية حاسمة بوجه خاص لسكان المستوطنات الهامشية في كل من المناطق الحضرية والريفية؛ وينبغي توفير الحوافز والدعم للمجهود الذاتي والمعونة المتبادلة في هذه الميادين.

٩٦ - وسيستمر العمل على تطوير ونشر التكنولوجيات الملائمة، ولاسيما التكنولوجيات المتصلة باستخدام الطاقة في الطهو، وامداد المنازل بالمياه ومواد بناء المساكن، عن طريق دعم مراكز تطوير هذه التكنولوجيات وتقديم المساعدة التقنية. وسيجري إعداد دراسة سوسيولوجية عن آثار الابتكارات التكنولوجية على المرأة.

٩٧ - وسيجري إعداد مواد اعلامية موجهة لصانعي السياسات الوطنية عن أهمية مراعاة معارف النساء وشواغلهن فيما يتعلق بالأنشطة الحراجية والعناية بالبيئة بوجه عام؛ وستعد معلومات أيضا لمصممي المشاريع ومنفذيها عن كيفية زيادة حصول المرأة على ما تحتاجه من منتجات الأشجار والاحراج أو على غيرها من البدائل الصالحة لمواد البناء والطاقة. وبالاضافة الى ذلك، ستقدم المساعدة الى صاحبات المهن الفنية لتمكينهن من حضور الحلقات التدريبية ومن الاشتراك في برامج الحراجة والبرامج البيئية. وستحلل المعلوات الأساسية عن مشاريع الحراجة والمشاريع البيئية العامة تحليلا مصنفا حسب الجنس لتقدير احتياجات المرأة. وستستخدم هذه المعلومات في ادارة المشاريع.

٩٨ - وأظهرت التجربة أن المرأة تضطلع بحكم العادة بالمسؤولية الأولى عن أفراد العائلة. فاذا كانت المرأة تضطلع بأنشطة مدرة للدخل، يجب تدعيم المرافق الأساسية الاجتماعية الملائمة، بما في ذلك اتخاذ ترتيبات لرعاية الأطفال، كما يجب المضي في التشجيع على تقاسم المسؤوليات فيما بين كافة أفراد الأسرة. وقد أحرز تقدم في عرض هذا المفهوم في كل من البلدان النامية والمتقدمة النمو، ولكنه ما زال يتعين بذل جهد هام لتشجيع مزيد من البلدان على اعتماد سياسات وبرامج لتوفير الرعاية الملائمة للمعالين. وتظهر الدراسات أن المرأة تتحمل قدرا غير متكافئ من المسؤولية ليس عن العمل المنزلي وتنشئة الأبناء فحسب، بل وكذلك عن رعاية أفراد معالين آخرين في الأسرة والمجتمع المحلي، كالمعوقين والمسنين. وستشتد حدة هذه المشكلة بازدياد الهجرة والتمدين وتزايد تدفق المشردين واللاجئين. وسيجري تشخيص

للمشكلة وفقا لذلك، وسوف تستحدث مبادئ توجيهية تحدد أدوار القطاعين العام والخاص على السواء، بما في ذلك دور كافة أفراد الأسرة، في معالجة هذه المشكلة.

٩٩ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (ادارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة)، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، ووكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، وبرنامج الأغذية العالمي، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومنظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، ومنظمة الصحة العالمية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومركز التجارة الدولية.

البرنامج الفرعي ٣-٤- التعليم العالي والعلم والتكنولوجيا

الأهداف الحكومية الدولية

١٠٠- تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٣-٤ فيما يلي:

(أ) زيادة فرص التعليم والتدريب للنساء والفتيات في مجالي العلم والتكنولوجيا، ولاسيما في مرحلة التعليم بعد الثانوي؛

(ب) التشجيع على توفير تكنولوجيات سليمة بيئيا يجري تصميمها وتطويرها ونشرها بالتشاور مع النساء؛

(ج) تشجيع المرأة على المشاركة الفعلية في عملية اتخاذ القرارات وتنفيذها فيما يتصل بالعلم والتكنولوجيا، بما في ذلك التخطيط ووضع الأولويات للبحث والتطوير وفي اختيار وحيازة وتطويع وابتكار وتطبيق العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، وجعل العلم والتكنولوجيا أكثر استجابة لاحتياجات المرأة وشواغلها؛

(د) تعيين النساء اللواتي تلقين تعليما وتدريبا علميا وتكنولوجيا في وظائف في مجالات اختصاصهن.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٠١- تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) انجاز دراسة للتدابير والحوافز الناجحة بشأن السياسة العامة، التي اعتمدتها بعض البلدان التي شجعت على وجه التحديد تعيين النساء ممن تلقين التعليم والتدريب في فروع علمية وتكنولوجية؛

(ب) استكمال مجموعة من الدراسات الافرادية عن دور المرأة في التنمية وتطويع التكنولوجيات وتعميمها محليا، وتعزيز دور المرأة القيادي في تلك المجالات؛

(ج) تعبئة النساء وهن المستخدمات النهائيات للتكنولوجيات لكي يتولين تنفيذ الأنشطة العلمية والتكنولوجية ورصدها وتقييمها؛

(د) إعداد دراسات عن الأثر الفعلي والمحتمل للتكنولوجيات الجديدة والناشئة على المرأة، وخاصة على أدوارها الوظيفية في المجتمع؛

(هـ) جمع بيانات عن مجموع النساء العالمات والتكنولوجيات، ورابطاتهن وأنشطتهن، حسب الفئة العمرية وحسب فرع التخصص، ونشر البيانات لتشجيع على الربط الشبكي.

الاستراتيجية

١٠٢- العلم والتكنولوجيا هما الوسيلتان الأساسيتان لتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وبالتالي تؤدي المرأة دورا مركزيا في العلم والتكنولوجيا بوصفها منتجة ومستخدمة نهائية على حد سواء. وبالرغم من أن عدد النساء العالمات والتكنولوجيات قد تزايد في السنوات الأخيرة، فلم يجر توزيع النساء المتعلمات والمتدربات توزيعا كاملا أو فعليا. وسيدرس النظام الحالات التي استخدمت فيها بنجاح تدابير وحوافز ذات صلة بالسياسة العامة لتشجيع النساء المؤهلات على العمل بنشاط في مجالات اختصاصهن.

١٠٣- ولكي تترسخ جذور التطورات التكنولوجية في المواقع المحلية، لابد من اشراك السكان المحليين، بمن فيهم النساء، في الأخذ بها وتطويعها ونشرها. وسيجري الاضطلاع ببحوث عن دور المرأة في التطويع الناجح للتكنولوجيا.

١٠٤- وسوف تبذل جهود لجمع بيانات أفضل عن مجموع النساء العالمات والتكنولوجيات المعينات في مجالات اختصاصهن. وسيكون هذا هو الأساس للجهود التي ستبذل في المدى الأطول كي تضفي المنظمات المعنية صبغة نظامية على هذه العمليات لجمع البيانات.

١٠٥- والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (ادارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة)، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، وجامعة الأمم المتحدة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأغذية والزراعة (الفاو)، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو).

البرنامج ٤ - توطيد السلم وحل المنازعات

١٠٦ - ما زالت المرأة مبعدة عن عملية السلم على المستوى الحكومي، ولن يكون باستطاعتها القيام بدور في منع المنازعات المسلحة والقضاء عليها ما دامت تستبعد الى حد كبير من عملية اتخاذ القرارات الرسمية بشأن السلم. لذلك، يظل من باب الافتراض الحديث عما اذا كان تقلد النساء أو عدم تقلدهن لمناصب قيادية من شأنه أن يغير من الأمر شيئا. غير أن الأنشطة غير الحكومية التي تمارسها المرأة شكلت دائما نقيضا لاستبعاد المرأة من الهيئات الرسمية لاتخاذ القرارات على الصعيدين الوطني والدولي. وما انفك تأثير النساء العاملات في المنظمات غير الحكومية وفي الحركة السلمية يزداد على مر التاريخ.

١٠٧ - ولايزال وقوع المنازعات المسلحة مرتفعا ويتضمن ضحاياه أعدادا متفاوته من النساء. ورغم وجود أحكام معينة لحماية المرأة في القوانين الانسانية الدولية، فإنها نادرا ما تحترم في الواقع العملي. كما أن المساعدة الانسانية قلما توجه لتلبية الاحتياجات الخاصة بالمرأة.

١٠٨- ويشير البرنامج الفرعي ٤-٢ الى وضع اللاجئات والنازحات بالذات. ويعتبر الاضطهاد والنزاع المسلح السببين الرئيسيين لمشكلة اللاجئين. وتشكل النساء والأطفال ما يقرب من ٨٠ في المائة مما يزيد على ١٧ مليون لاجئ في مختلف أرجاء العالم، ومن الأعداد الأكبر غير المعروفة من النازحين. واللاجئات بحاجة الى شمولهن بالحماية القانونية ومساعدات الاغاثة التي تستهدفهن بصفة محددة، بما في ذلك الخدمات الصحية والتدريب على تعلم القراءة والكتابة والمهارات.

البرنامج الفرعي ٤-١- مشاركة المرأة في عملية السلم وفي حل المنازعات الدولية

الأهداف الحكومية الدولية

١٠٩- تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٤-١ فيما يلي:

(أ) زيادة عدد النساء المشاركات في عملية السلم وحل المنازعات الدولية على المستوى الثنائي والمتعدد الأطراف الى ما لا يقل عن ٣٠ في المائة؛

(ب) ادراج التثقيف بشأن السلم وحل المنازعات بالوسائل السلمية في المناهج الدراسية لجميع المدارس الابتدائية والثانوية في جميع البلدان.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١١٠ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) إعداد مجموعة كاملة من المواد التثقيفية من أجل التدريب والتربية على أصول السلم؛

(ب) زيادة عدد النساء المشاركات في عمليات حفظ السلم الى ما لا يقل عن ٣٠ في المائة من عدد الموظفين المكلفين بهذه المهام؛

(ج) كفالة أن تقوم جميع عمليات حفظ السلم التابعة للأمم المتحدة بادراج المسائل الاجتماعية - الثقافية وذات الصلة بالميز الجنسي في تخطيط أنشطتها وتدريب موظفيها.

الاستراتيجية

١١١ - يعتبر التثقيف من أجل السلم وسيلة لاكتساب خصلة احترام الأشخاص والعلاقات الشخصية، وللالمام بحل المنازعات، والعدالة الاجتماعية، والتسامح، والمساواة، واقتسام موارد العالم، والتعاون، وأهمية المجتمع المحلي. وستولى أهمية أكبر للدراسات المتعلقة بحل المنازعات بالوسائل السلمية.

١١٢- وتمشيا مع الدور الجديد للأمم المتحدة في حفظ السلم، سيولى تأكيد خاص لهذا البرنامج. ولا تتوفر سوى معلومات قليلة عن الدور الذي يمكن أن تلعبه المرأة في تعزيز السلم وحل المنازعات، نظرا لأن المرأة ظلت بعيدة تماما تقريبا عن هذا الميدان حتى الآن. وستولي منظومة الأمم المتحدة أهمية أكبر لدراساتها المتعلقة بحل المنازعات بالوسائل السلمية وستجري تقييما حاسما للأوضاع السائدة وأسبابها وللمطالبات الداعية الى اجراء تغييرات هامة في السياسات العالمية. كما ستشدد على ضرورة التشاور مع المرأة في جميع القرارات المتعلقة بتحويل الموارد من الأغراض العسكرية الى الأغراض المدنية.

١١٣ - وغالبا ما تعتبر النساء ضحايا للمنازعات المسلحة، ذلك لأنهن لا يشاركن في اتخاذ القرار الذي يشكل بداية المنازعات، كما أنهن لسن من المقاتلين؛ ونادرا ما يكن جزءا من عملية السلم الرسمية سواء أكانت ثنائية أو متعددة الأطراف. وستعد دراسة عن أداء المرأة في القوات المسلحة وتأثيره المحتمل على عملية السلم. كما سيجري المزيد من المناقشات حول مسألة ضم النساء الى القوات المسلحة والى عمليات الطوارئ وبرامج المساعدة الانسانية.

١١٤ - وسيبذل جهد خاص لتجنيد النساء في مهام حفظ السلام، وسيتم تقييم أية اختلافات بين الجنسين في الأداء.

١١٥ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (ادارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وشعبة النهوض بالمرأة)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين،

ووكالة الأمم المتحدة لاغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومنظمة الصحة العالمية.

البرنامج الفرعي ٤-٢- النزاع المسلح

(أ) الأهداف الحكومية الدولية

١١٦ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية في إطار البرنامج الفرعي ٤-٢ فيما يلي:

(أ) ضمان توفير الحماية القانونية للنساء في المنازعات المسلحة عملا باتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩[ب] وبروتوكولاتها الاضافية لعام ١٩٧٧[ج]، وتطبيق هذه الأحكام القانونية تطبيقا نشطا، وتوفير المساعدة للنساء وأسرهن من ضحايا السلام المسلح؛

(ب) إعطاء الأولوية لتوفير الحماية الدولية للنساء اللاجئات والأطفال اللاجئين باتخاذ التدابير اللازمة لضمان حماية أكبر لهم من العنف الجسدي، والاعتداء الجنسي، والاختطاف، والظروف التي قد ترغمهم على الانخراط في أنشطة غير مشروعة؛

(ج) اعتماد سياسة بشأن اللاجئات والنازحات والعائدات وأطفالهن من شأنها توفير المشاركة الكاملة للنساء والأطفال في البرامج المعنية.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١١٧ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) وضع تقرير عن التمييز القائم على أساس الجنس ضد المهاجرات والمحتجزات في كل المنازعات المشمولات برعاية الأمم المتحدة؛

(ب) تقييم التأثير الخاص للنزاع المسلح والعنف ضد اللاجئات والنازحات والعائدات، بهدف توفير مبادئ توجيهية لحمايتهن ومساعدتهن سواء في المناطق التي يدور فيها النزاع المسلح أو في بلدان اللجوء؛

(ج) زيادة نسبة الموظفات في الميدان، ممن بوسعهن تقديم المساعدة والحماية الملائمتين للاحتياجات الخاصة للاجئات وأطفالهن.

الاستراتيجية

١١٨ - سيزود الموظفون المكلفون برصد انتهاكات حقوق الإنسان أو رصد اتفاقيات جنيف بالتدريب المتعلق بالميز الجنسي، لكي يدركوا الانتهاكات المحددة التي ترتكب ضد النساء ويقدموا تقارير بشأنها.

١١٩ - وسيتم إدراج بيانات مقسمة حسب الجنس والسن في عملية جمع الإحصاءات الخاصة باللاجئين، لكي تعطي صورة دقيقة عن مجتمع اللاجئين. وستوضع برامج محددة تهدف إلى زيادة إلمام المشردات بحقوقهن ومسؤولياتهن القانونية.

١٢٠ - وهناك دلائل على أن العنف ضد المرأة يزداد في أوقات الاضطرابات الاجتماعية والنزاع المسلح. وستعد برامج داعمة لمنع ومكافحة هذه الممارسة التمييزية ضد النساء.

١٢١ - وستعطى أولوية كبيرة لحماية أرواح اللاجئين والنازحين من الأطفال وحماية سلامتهم البدنية، وخاصة حمايتهم من العنف البدني، والاعتداء الجنسي، والتجنيد في القوات المسلحة والجماعات المسلحة. وسيتلقى الموظفون العاملون مع اللاجئين تدريبا مميزا حسب الجنس لزيادة الوعي بوضع اللاجئات والنازحات ولتزويدهم بالمهارات اللازمة لتخطيط أنشطة الحماية والمساعدة اللائقة. وسيتم تجنيد موظفين يدركون قضية الميز الجنسي، وبخاصة النساء، ودفعهم إلى مناصب إدارية وميدانية لكي يوفروا المساعدة والرعاية الملائمتين للاجئات والنازحات.

١٢٢ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وشعبة النهوض بالمرأة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمي

البرنامج ٥ - اتخاذ القرارات

١٢٣ - يهدف هذا البرنامج إلى تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة[٥] فيما يتعلق بمشاركة المرأة في عمليات اتخاذ القرارات على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية. وهو يركز على القنوات الرئيسية لاتخاذ القرارات، كالحكومات، والهيئات التشريعية، والمناصب الإدارية الرئيسية، والمنظمات الدولية، وعلى مشاركة المرأة في الجماعات والرابطات، والتعاونيات والنقابات وسواها من المنظمات غير الحكومية التي تشكل الصيغ الأساسية للمساهمة السياسية المنتظمة للمرأة على المستويين المحلي والوطني. كما يشتمل

على إقامة شراكة بين مختلف الأطراف مثل القطاعين العام والخاص، والمجتمع الأكاديمي والمنظمات غير الحكومية. والشراكة المتوخاة هي أكثر من مجرد شراكة أفقية، فهي تأخذ بعين الاعتبار أيضا الجوانب النوعية والأدوار وتتطلب الديمقراطية القائمة على المشاركة.

١٢٤ - ولا تزال المرأة بوجه عام ممثلة تمثيلا ناقصا في الميادين الرئيسية لاتخاذ القرارات على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وبدون مشاركة المرأة مشاركة كاملة ومساهمتها في اتخاذ القرارات، لا يمكن تحقيق ديمقراطية حقيقية في جميع نواحي الحياة. وقلة عدد النساء اللائي يتبوأن مناصب على مستوى اتخاذ القرارات، سواء أكانت متصلة بالسلم، أو التعاون الدولي والبيئة أو سواها من المسائل التي تنال اهتماما عاما، تفضي إلى عدم تمثيل مصالحهن على ذلك المستوى.

١٢٥ - ويشمل المبدأ الأساسي لمشاركة النساء مشاركة كاملة في جميع نواحي الحياة مشاركتهن في الشؤون السياسية. وهناك علاقة متبادلة وثيقة بين النهوض العام للمرأة ومشاركتها مشاركة كاملة في اتخاذ القرارات على جميع المستويات.

البرنامج الفرعي ٥-١ - المشاركة في اتخاذ القرارات والحكم على جميع المستويات

الأهداف الحكومية الدولية

١٢٦ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٥-١ فيما يلي:

(أ) تحقيق المساواة في تعيين وانتخاب وترقية النساء إلى مناصب رفيعة في جميع الهيئات التنفيذية المختصة باتخاذ القرارات في الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية، وكذلك في الهيئات والمجالس الاستشارية، بما فيها تلك التي تتمتع بمسؤولية إدارية، في الفروع التنفيذية والتشريعية والقضائية للحكومة وفي الأحزاب السياسية؛

(ب) وضع أهداف أو حصص ثابتة لعدد النساء في الهيئات التي يكون تشكيلها من مسؤولية الحكومة، خاصة فيما يتعلق بالوفود التي تمثلها في الاجتماعات السياسية والاقتصادية الدولية؛

(ج) زيادة نسبة النساء في المناصب الإدارية العليا في الميدان الاقتصادي، خاصة في الصناعة والتجارة والمال، على مستوى المؤسسة وضمن مجتمع الأعمال.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٢٧ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) إجراء رصد منتظم لمدى ومستوى مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات في القطاع العام على المستويين الوطني والدولي، وتزويد النساء بالوسائل التي تمكنهن من الاضطلاع بشكل فعال بمسؤولياتهن في عملية اتخاذ القرارات وبفرص الحصول على تلك الوسائل؛

(ب) تنفيذ برنامج بحوث عن تأثير تزايد أعداد النساء على طبيعة عملية اتخاذ القرارات؛

(ج) مساعدة وتشجيع تنظيم الريفيات في الجماعات وجماعات ممارسة الضغط واتحادات المزارعين، بهدف تعزيز مشاركتهن في عملية اتخاذ القرارات وإحلال الديمقراطية؛

(د) تشجيع مخططي التنمية الريفية على اعتماد منهجيات قائمة على المشاركة، كوسيلة لإعطاء المرأة صوتا في عملية اتخاذ القرارات، وللتأكد من أن عمليات اتخاذ القرارات على مستوى الأرياف والمشاركة الشعبية تشمل النساء على نحو منصف.

الاستراتيجية

١٢٨ - لا تزال الفجوة قائمة بين المساواة الحقيقية والقانونية، لا سيما في ميدان اتخاذ القرارات وعلى المستوى الأعلى. ويعتبر استحداث الحصص أو الأهداف وسيلة فعالة لسد هذه الفجوة، وسيتم تقييم ذلك كلما كانت هناك نتائج تتطلب التقييم.

١٢٩ - وسيستمر إعداد تقارير الرصد الدورية على نطاق عالمي وإقليمي لتوضيح مدى التقدم المحرز على المستويين الوطني والدولي. وسيشمل الرصد كلا من الإدارة العامة الوطنية والمنظمات الدولية. كما سيبدأ العمل المفاهيمي في التوسع في هذا النوع من الرصد ليشمل القطاعين الخاص والخيري. وسيتم تنظيم حلقات عمل لتزويد النساء بالمهارات الضرورية لتمكنهن من تبوء مناصب إدارية، وسيعزز التعاون في هذا الميدان بين الدول النامية.

١٣٠ - وهناك دلائل على أن مشاركة النساء يمكن أن تهيئ منظورا جديدا لموضوعات شتى مثل نزع السلاح والبيئة. وسوف يجري المزيد من البحوث بشأن الفرق الذي ستحدثه النساء إذا تولين مناصب قيادية.

١٣١ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، ومكتب تنظيم الموارد البشرية، وشعبة النهوض بالمرأة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومنظمة العمل الدولية ومركز التجارة الدولية.

البرنامج الفرعي ٥-٢ - المشاركة في الإدارة على كافة المستويات بما فيها إدارة الموارد الطبيعية

الأهداف الحكومية الدولية

١٣٢ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٥-٢ فيما يلي:

(أ) زيادة عدد النساء اللائي يضطلعن باتخاذ القرارات والتخطيط والمشورة الفنية والإدارة والإرشاد في ميداني البيئة والتنمية؛

(ب) زيادة مشاركة المرأة في إدارة النظام البيئي الوطني ومكافحة التدهور البيئي؛

(ج) زيادة عدد النساء في كامل نطاق منظومة الأمم المتحدة، خاصة على مستوى السياسة العليا وفي مناصب اتخاذ القرارات، وبلوغ الأهداف التي حددتها الجمعية العامة لتوظيف النساء وترقيتهن.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٣٣ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) استكمال ونشر المعلومات بشكل منتظم عن عضوية هيئات اتخاذ القرارات على المستويات الوطنية، والإقليمية والدولية، مصنفة حسب الجنس؛

(ب) توفير التدريب للنساء في ميدان بناء المهارات السياسية، والعلاقات الإعلامية، وتوليد الموارد؛

(ج) تنفيذ برنامج لتدريب النساء على الإدارة على نطاق المنظومة يشمل جميع الميادين الإدارية.

الاستراتيجية

١٣٤ - ستجري منظومة الأمم المتحدة المزيد من البحوث عن مشاركة المرأة في اتخاذ القرارات في الحياة العامة، تبرز العقبات المستمرة التي تعترض مثل هذه المشاركة، والآثار الإيجابية لتزايد مشاركة النساء، والآليات اللازمة لتحقيق هذه الزيادة. وستقدم المساعدة إلى الأجهزة الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة في إعداد معلومات مماثلة على المستويات المركزية والإقليمية والمحلية، وستشجع تبادل الخبرات بين الأجهزة الوطنية في مختلف البلدان.

١٣٥ - وستتعاون مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في زيادة نسبة النساء اللائي يتم توظيفهن في المنظومة على المستويات الفنية والإدارية وكذلك نسبة النساء اللائي تتم ترقيتهن إلى مناصب أعلى، بهدف تحقيق الأهداف التي حددتها الجمعية العامة.

١٣٦ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي: الأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، ومكتب تنظيم الموارد البشرية، وشعبة النهوض بالمرأة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومنظمة العمل الدولية ومركز التجارة الدولية.

البرنامج الفرعي ٥-٣ - المشاركة في الجماعات والرابطات والتعاونيات والنقابات وفي المنظمات غير الحكومية الأخرى

الأهداف الحكومية الدولية

١٣٧ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٥-٣ فيما يلي:

(أ) تشجع الأحزاب السياسية، والنقابات، والمنظمات غير الحكومية على تحقيق الهدف الذي حددته الأمم المتحدة فيما يتعلق بنسبة عدد النساء اللائي يتبوأن مناصب عن طريق الانتخاب أو مناصب اتخاذ القرارات؛

(ب) توفير أشكال جديدة من الدعم التقني والمالي لأنشطة الجماعات والرابطات والتعاونيات والنقابات وسواها من المنظمات غير الحكومية التي تدافع عن مصالح المرأة وحقوقها؛

(ج) إعداد سجل بالنساء اللائي يتبوأن مناصب قيادية.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٣٨ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) تشجيع المنظمات النسائية على زيادة مشاركتها في التثقيف المدني والسياسي، عن طريق أمور منها إنشاء جماعات تمارس الضغط بنشاط من أجل مصالحها، وإعداد سجل بالنساء المرشحات اللائي يتمتعن بمؤهلات ملائمة؛

(ب) تشجيع التدريب في مجال الميز الجنسي وذلك لجميع أنواع الجماعات والمنظمات التي تطلب هذا النوع من التدريب، بهدف توعية أعضائها باحتياجات وإمكانيات العضوات.

الاستراتيجية

١٣٩ - ستحظى قدرات المنظمات غير الحكومية على كافة المستويات للوصول إلى المرأة وإلى الجماعات النسائية بدعم واعتراف أكبر. وسيتم تشجيع هذه المنظمات على تنظيم برامج تدريب منتظمة تهدف إلى تحسين حالة النساء وزيادة فرص توظيفهن والاشتغال لحسابهن الخاص وتحسين أدائهن على جميع المستويات، خاصة في المناصب الإدارية. وستقدم المساعدة إلى النساء اللائي يعملن لحسابهن الخاص، سيما الشابات، على تنظيم التعاونيات والمشاركة في برامج التدريب الرامية إلى تحسين مهاراتهن في تقنيات الإنتاج والتسويق والإدارة. وستبذل جهود خاصة لصوغ وتنفيذ برامج لتقديم المساعدة المالية إلى المنظمات النسائية والتعاونيات والنقابات والرابطات المهنية، بما في ذلك تيسير حصولها على القروض، والتدريب وخدمات الإرشاد.

١٤٠ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وشعبة النهوض بالمرأة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومنظمة العمل الدولية ومركز التجارة الدولية.

البرنامج ٦ - تحسين وسائل العمل الدولي

١٤١ - ينطوي تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة[د] على المستوى الدولي على استخدام عدد من وسائل العمل، تتراوح من جمع وتحليل ونشر معلومات عن المرأة إلى التعاون التقني. وقد تم إحراز تقدم في تحسين وسائل وطرق العمل الدولي. على أن هذه العملية مستمرة وتتطلب عناية متواصلة. ومع أن هذه الوسائل مدرجة في جميع أجزاء الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة، فإنها تعالج هنا في برنامج منفصل يرمي إلى تحسين أدائها. ويهدف هذا البرنامج إلى ما يلي: إعداد إحصاءات ومؤشرات عن النساء والميز الجنسي؛ وتحسين الإعلام الجماهيري والشبكات الإعلامية في هذا الميدان؛ وتحسين نوعية البحوث وتحليل السياسات عن المرأة والميز الجنسي، وتحسين فعالية نتائجها، وتعميم المواد التثقيفية في هذا الميدان؛ وتحسين إجراءات تصميم وتنفيذ التعاون التقني.

١٤٢ - وينبغي تنظيم ونشر المعلومات التي يتم جمعها عن طريق الجهود المتضافرة لمنظومة الأمم المتحدة، بحيث تستهدف صانعي القرارات، والاخصائيين والمنظمات غير الحكومية وعامة الجمهور. ولذلك يرتبط البرنامج بجميع البرامج الفرعية في الخطة على نطاق المنظومة.

١٤٣- وبغية تشجيع البحوث في كل النواحي المتصلة بالنهوض بالمرأة، ستجرى دراسة الوسائل المعمول بها، وسيتواصل تطوير أكثرها صلاحية، ومن الجوانب المعينة التي تحظى بالاهتمام المتواصل صوغ أدوات لتحليل السياسات. وسيتم نشر هذه المنهجيات ونتائج البحوث وستعرض على المؤسسات التعليمية، والمنظمات ذات المنحى المتعلق بالسياسات، والمنظمات غير الحكومية.

البرنامج الفرعي ٦-١ إعداد الاحصائيات والمؤشرات

الأهداف الحكومية الدولية

١٤٤ - يتمثل الهدف الحكومي الدولي للبرنامج الفرعي ٦ - ١ فيما يلي :

الحصول على إحصاءات ومؤشرات موثوقة وشاملة وغير متحيزة عن أحوال النساء ومساهمتهن في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك عن أوجه عدم الانصاف بين الرجل والمرأة وتأثير القوانين والممارسات التمييزية على دور المرأة في المجتمع، لاستخدامها في ميادين تقرير السياسات والتخطيط والبحوث.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٤٥ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) وضع مفاهيم وطرائق إحصائية محسنة وأكثر ملاءمة؛

(ب) ضمان جمع وإعداد ونشر إحصاءات عالمية، وإقليمية ووطنية، تكون موثوقة ومتماسكة منطقيا ومتسقة وفي أوانها، ومقسمة حسب الجنس، في جميع الميادين ذات الأهمية للمرأة، بما في ذلك العمالة والأجور والصحة والقطاع غير الرسمي والانتاج الزراعي والدخل وفرص الحصول على الموارد والخدمات؛

(ج) تشجيع ودعم جمع ونشر الاحصاءات والمؤشرات المتعلقة بحالة المرأة على المستوى الوطني،

(د) إدراج قيمة العمل غير المأجور، بما في ذلك العمل الذي يطلق عليه اسم العمل "المنزلي"، في آليات احتساب الموارد، لكي توفر صورة أدق لقيمة مساهمة المرأة في الاقتصاد.

الاستراتيجية

١٤٦ - تحقق تقدم كبير في تحسين وتنسيق الاحصاءات والمؤشرات المتعلقة بحالة المرأة. وستتواصل الجهود لتحسين المفاهيم والطرائق اللازمة، ولإقامة نظم أكثر فعالية لجمع البيانات المصنفة حسب الجنس في كل الميادين المحددة. وتوفير مرافق مناسبة لمعالجة البيانات والتدريب، وتوسيع نشر واستخدام البيانات الموضوعية المتوافرة بالفعل، وتشجيع الحوار بين مستخدمي ومنتجي البيانات حول الاحتياجات والأولويات والتطبيقات. وتشمل الأهداف المحددة توفير الاحصاءات المقسمة حسب الجنس عن الدخل والتوظيف والأجور والصناعة والزراعة بصفة عامة. أما الأولويات الأخرى فهي وضع احصاءات متكاملة عن الدخل والانتاج وفرص الحصول على الموارد والخدمات في الأرياف، مقسمة حسب الجنس، ومستندة الى

استقصاءات الأسر المعيشية والاستقصاءات الزراعية. وإعادة النظر في المصطلحات الاحصائية، كتلك المستخدمة في احصاءات القوى العاملة والحسابات القومية وسواها من الاحصاءات الاقتصادية، للتأكد من أن النساء يحظين بمعاملة مناسبة.

١٤٧ - وبغية تفادي الازدواجية وضمان الاتساق في الاحصاءات، سينفذ هذا العمل في النطاقين المفاهيمي والتنظيمي اللذين حددتهما منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك النطاق الخاص بالتكامل بين الاحصاءات الاجتماعية والسكانية والاحصاءات المتصلة بها ونظام الحسابات القومية ونظام موازين الاقتصاد القومي (انظر، على سبيل المثال، البرنامج العالمي للاحصاءات الصناعية، والبرنامج العالمي لتعداد السكان والمساكن لعام ١٩٩٠ وبرنامج القدرة الوطنية على الدراسة الاستقصائية للأسر المعيشية ومؤشرات رصد تنفيذ برنامج العمل للمؤتمر العالمي للإصلاح الزراعي والتنمية الريفية. ومؤشرات مراقبة التقدم نحو توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠). وسيأخذ هذا العمل بعين الاعتبار نشاط المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وسيتم استعراضه بشكل دوري من جانب اللجنة الاحصائية التابعة لأمانة الأمم المتحدة). كما سيتم استكمال المنشور الاحصائي المرأة في العالم ١٩٧٠-١٩٩٠: اتجاهات واحصاءات[هـ] الذي يمثل جهدا متضافرا من جانب العديد من هيئات الأمم المتحدة المعنية بتشجيع مساواة المرأة ومشاركتها في التنمية. وبغية بحث قيمة العمل غير المأجور، بما في ذلك ما يسمى بـ "العمل المنزلي". فسوف يتم استخدام المبادئ التوجيهية لنظام الحسابات القومية للأمم المتحدة واستكمالها.

١٤٨ - وسيتم تحسين جمع البيانات عن المواضيع التي تفتقر حاليا وبشكل خطير الى بيانات بشأنها. وتشمل الموضوعات ذات الأولوية الكبيرة هياكل وديناميات الأسرة، والأدوار المتباينة للنساء والرجال والأطفال في مجال الاقتصاد وفي المجال المنزلي ومجال إدارة الموارد، والزمن الذي يستغرقه القيام بهذه الأدوار، ومواقف الرجال وسلوكهم فيما يتصل بالانجاب وغيره من المواضيع التي يتم الحصول على البيانات بشأنها في الوقت الحاضر من النساء أساسا، وترتيبات رعاية الأطفال، والحمل غير المقصود والإجهاض، والاعتداء الجنسي، وكذلك العنف المنزلي وسواء من أشكال العنف، ومختلف نواحي الصحة التناسلية بما في ذلك معدلات الإصابة بالأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي. وتعتبر الدراسات الاستقصائية الواسعة النطاق والنهج المستندة، بقدر أكبر الى النوعية من النهج القيمة لتحسين المعلومات في هذه الميادين.

١٤٩ - وسيجري التعاون التقني مع مختلف البلدان في جمع ونشر احصاءات ومؤشرات غير متحيزة عن أحوال النساء ومشاركتهن في التنمية، باستخدام الاستقصاءات المنزلية، والاحصاءات السكانية والإسكانية والزراعية والصناعية. والحسابات القومية، والبيانات عن القطاع غير الرسمي. وسيتم تقديم الدعم التقني الى البلدان من أجل تدريب مستعملي ومنتجي الاحصاءات والمؤشرات الخاصة بالمرأة. ومن أجل استعراض المفاهيم والطرائق المعمول بها لجمع البيانات ومن أجل تحسين البرامج الأساسية لجمع البيانات، ومن أجل تدريب النساء في علم السكان وعلم الاحصاء، سيما في مجال الاحصاءات الاقتصادية.

١٥٠ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وشعبة النهوض بالمرأة، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا). وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، وجامعة الأمم المتحدة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومركز التجارة الدولية.

البرنامج الفرعي ٦-٢- نشر المعلومات

الأهداف الحكومية الدولية

١٥١ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٦-٢ فيما يلي:

(أ) انشاء وتعزيز شبكات لتبادل المعلومات عن المرأة فيما بين الحكومات، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والباحثين، والناشطين، وتشجيع زيادة فعالية الاتصال والتعاون فيما بينهم؛

(ب) دعم الحملات الوطنية الرامية الى زيادة الوعي الجماهيري بأدوار الجنسين وبضرورة المساواة بين الرجل والمرأة والى القضاء على الممارسات التمييزية.

أهداف ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٥٢ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) زيادة انتاج وتدفق المواد الإعلامية المتعلقة بالمرأة، مثل منشور المرأة عام ٢٠٠٠، وانتاج مواد إعلامية، كالرسائل الاخبارية والنشرات، عن مواضيع مختارة ذات أولوية ونشرها من خلال الشبكات المتخصصة والقطاعية الموجودة على المستويين العالمي والإقليمي، بما في ذلك شبكات المعلومات الالكترونية.

(ب) دعم الشبكات ونظم نشر المعلومات القائمة، وزيادة عدد مستعملي نظام المعلومات المعني بالمرأة وتشجيع اعتماده وإدارته وتبادل المعلومات.

الاستراتيجية

١٥٣ - إضافة الى استكمال الدليل الخاص بجهات التنسيق الوطنية المعنية بالمرأة والدليل الخاص بجهات التنسيق المعنية بالمرأة في نطاق منظومة الأمم المتحدة، سيتم إعداد أدلة عن جهات التنسيق في المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية على السواء. وستبذل الجهود، خاصة على المستوى الاقليمي، لمساعدة جهات التنسيق الوطنية في تطوير مراكز معلوماتها عن طريق توفير الخدمات الاستشارية والتدريب.

١٥٤ - وسيتم انشاء شبكات الكترونية للمعلومات في مناطق مختلفة. كما سيتم توسيع نظام المعلومات المعني بالمرأة، وقاعدة بيانات الكترونية ببليوغرافية وتطبيق حاسوبي خاص بها، لجمع وتصنيف وخزن واسترداد المعلومات. وستبذل جهود موجهة خصيصا الى زيادة عدد مستعملي نظام المعلومات المعني بالمرأة في جميع مناطق العالم.

١٥٥ - وسيبذل جهد منسق في نطاق كل منظمة، وعلى نطاق المنظومة من خلال لجنة الإعلام المشتركة للأمم المتحدة، لضمان وصول البحث الفني، ونتائج مناقشات السياسات على المستوى الحكومي الدولي، والخبرات الوطنية، ونتائج التعاون التقني، الى الاخصائيين في شؤون الإعلام في مختلف المنظمات. وسيتم طبع وتوزيع نشرات إعلامية ورسائل اخبارية في مختلف أرجاء العالم، وتشجيع المنظمات غير الحكومية وسواها من المنظمات. بما فيها المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، على تبادل المواد الإعلامية. وبغية تحسين نشر المعلومات، ستبذل جهود للانتفاع على نحو أكبر من مراكز الأمم المتحدة للإعلام والشبكات التي تحتفظ بها برامج الإعلام التابعة للوكالات المتخصصة، وزيادة الاتصالات مع وسائل الإعلام على الصعيدين الوطني والإقليمي.

١٥٦ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة شؤون الإعلام، وشعبة النهوض بالمرأة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومركز التجارة الدولية.

البرنامج الفرعي ٦-٣- البحث، وتحليل السياسات والنشر

الأهداف الحكومية الدولية

١٥٧ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٦-٣ فيما يلي:

(أ) تطبيق أساليب بحث وتحليل مبتكرة على المواضيع الناشئة المتصلة بالمرأة، كأساس لوضع سياسات وبرامج على المستويات الوطنية والإقليمية والأقاليمية لتشجيع النهوض بالمرأة وتحقيق قدر أكبر من المساواة بين الرجل والمرأة؛

(ب) نشر النتائج البحثية والتقنية عن المرأة والتنمية، على نطاق واسع، في وسائل الإعلام، لاستخدامها في عملية تقرير السياسة، وتشجيع مشاركة المرأة والمنظمات النسائية في جمع ونشر هذه المعلومات.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٥٨ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك قدرة اللجان الإقليمية، على اجراء البحوث والتحليلات عن المسائل المتعلقة بالمرأة، سيما دور المرأة في التنمية الاقتصادية؛

(ب) تطوير أساليب لإجراء بحوث شاملة لعدة قطاعات ومتعددة التخصصات عن حالة المرأة في عملية التنمية؛

(ج) تشجيع البحوث والتحليلات المبتكرة ونشر نتائج البحوث المتعلقة بالأدوار والأحوال المتغيرة للمرأة وأوجه الترابط بين التغيرات في حالة المرأة والاتجاهات الاقتصادية والسكانية والبيئية.

الاستراتيجية

١٥٩ - سيتم إعداد مبادئ توجيهية عن النهوج الكفيلة بإدراج قضايا المرأة في مجال البحوث الاقتصادية، وتحليل السياسات. وسيتم وضع منهجية على المستوى الإقليمي لتحليل المتغيرات في حالة المرأة في كل منطقة على حدة. وسيتم إبراز البحوث المتعلقة بقضايا المرأة في برامج العمل وميزانيات البرامج.

١٦٠ - وتتضمن المواضيع ذات الأولوية للبحث في ميادين السكان والصحة ذات الصلة الخاصة بالمرأة، العلاقات بين تغير أدوار وحالة المرأة وتغير أنماط الخصوبة ومعدلات الوفيات والهجرة. ومن المواضيع ذات الأهمية الخاصة: العلاقة بين الحالة المتغيرة للمرأة والاتجاهات في عدد الولادات وتوقيتها وفي صحة الطفل وبقائه، والاختلافات بين الجنسين في معدلات الوفيات والحالة الصحية في جميع الفئات العمرية، والأسباب التي تساهم في هذه الاختلافات؛ والصحة التناسلية بوجه عام؛ والحمل والزواج في سن المراهقة، والإجهاض غير المأمون وحالات الحمل غير المقصودة؛ واستخدام وسائل منع الحمل؛ وتقييم خدمات تنظيم الأسرة ونوعية الرعاية، مع التأكيد على منظور المستفيد؛ والاتجاهات السائدة في ممارسات إطعام الطفل وعلاقتها بصحة الطفل؛ وتغير نظم الأسرة؛ والأدوار المتباينة للرجال والنساء والأطفال، بما في ذلك الاستفادة من الوقت، والعوائد الاقتصادية للعمل، وفرص الحصول على الموارد والسيطرة عليها، واتخاذ القرارات على مستوى العائلة، وما يرتبط ذلك من أعراف وقوانين وقيم ومعتقدات، سيما من حيث تأثير هذه العوامل على مساهمات المرأة في التنمية المستدامة.

١٦١ - وستتناول البحوث التي تجرى في نطاق منظومة الأمم المتحدة، هذه المواضيع قدر الإمكان، وستبذل الجهود لتنشيط البحوث وتحليل السياسات في هذه الميادين من خلال اجتماعات الخبراء. وسيتم نشر نتائج البحوث بواسطة المطبوعات وبواسطة التدابير المحددة في البرنامج الفرعي ٦-٢.

١٦٢ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وإدارة شؤون الإعلام، وشعبة النهوض بالمرأة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية لافريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للعلم والتربية والثقافة (اليونسكو)، ومركز التجارة الدولية.

البرنامج الفرعي ٦-٤- التعاون التقني والتدريب والخدمات الاستشارية

الأهداف الحكومية الدولية

١٦٣ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٦-٤ فيما يلي:

(أ) زيادة حجم التعاون التقني المتاح لمنفعة المرأة؛

(ب) وضع نهج جديد للتعاون التقني من شأنه أن يكسر دورة التبعية، ويؤكد على الاحتياجات المحلية، ويستخدم المواد والموارد المحلية، وكذلك الابتكارات والدراية المحلية، ويشرك النساء إشراكا كاملا بصفتهن عناصر فاعلة ومستفيدة في جميع أنشطة التعاون التقني؛

(ج) وضع مبادئ توجيهية محددة أو اجراءات للمشاريع تتعلق بالمرأة في التنمية ومترابطة مع الأهداف الأخرى الخاصة بالفترة الممتدة حتى عام ٢٠٠٠؛

(د) إضفاء الطابع المؤسسي على المسؤولية والمساءلة عن تنفيذ السياسات المتعلقة بالمرأة داخل المنظمات؛

(هـ) إشراك المرأة في الأنشطة التجارية الرئيسية، وإدخال مكونات عن المرأة في البرامج المتكاملة للتنمية التجارية، وصوغ برامج ومشاريع ترويجية تستهدف النساء على وجه التحديد، كلما أمكن ذلك؛

(و) زيادة إمكانية وصول المرأة الى تنمية الموارد البشرية ذات الصلة بالتجارة؛

(ز) زيادة نسبة النساء في المناصب الإدارية الأقدم في القطاعين التجاري والمالي على المستوى المؤسسي وكذلك ضمن مجتمع الأعمال.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٦٤ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) إكمال صوغ مجموعة من المبادئ التوجيهية عن كيفية إدماج اهتمامات المرأة في التعاون التقني على أساس مفاهيم جديدة تهدف الى كسر دورة التبعية؛ وزيادة حجم التعاون التقني المتاح لفائدة المرأة، بالتشاور المباشر مع المستفيدين المقصودين؛ وتنظيم عمل تقني متواصل بهدف توفير نماذج محددة تبين كيفية دمج اهتمامات المرأة في مختلف أنشطة التعاون التقني، كدليل يهم بصفة خاصة المعنيين باستبانة وتصميم المشاريع؛

(ب) إدراج شرط في الاجراءات المعمول بها في جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة يقضي بأن يتم تحديد الأثر المقصود والمحتمل للتعاون التقني على المرأة، كيما يصبح النظر في هذا العامل جزءا لا يتجزأ من عملية تقدير الصلاحية والرصد والتقييم؛

(ج) إكمال جولة واحدة على الأقل من تدريب الموظفين في مجال التعاون التقني ومجال المرأة والتنمية، في جميع مؤسسات المنظومة، لأولئك المعنيين بشكل مباشر أكثر من سواهم باستبانة ورصد المشاريع، ومن ضمنهم الموظفون على مستوى الميدان؛

(د) زيادة إمكانية وصول المرأة الى تنمية الموارد البشرية ذات الصلة بالتجارة، وتشجيع تدريب المدربين والهيئات حتى يصبح بإمكان المدربين والهيئات معالجة مشاكل المرأة في الأعمال التجارية المتصلة بالتصدير؛

(هـ) تحسين القاعدة الاحصائية للأبلاغ عن مشاركة المرأة في الأنشطة التنفيذية؛ واجراء تمييز مفيد، في هذا الخصوص، بين أنشطة المشاريع الموجهة بشكل مباشر الى النساء كمجموعة مستهدفة وأنشطة المشاريع الأخرى التي لها آثار محتملة على النساء أو التي يمكن توجيهها بشكل يحقق الفائدة للنساء الى أبعد مدى ممكن.

الاستراتيجية

١٦٥ - تراكم قسط كبير من الخبرة لدى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكذلك لدى الحكومات والمنظمات غير الحكومية، في مجال تصميم أنشطة التعاون التقني الرامية الى منفعة النساء، والى اشراكهن في تلك الأنشطة ووضعت بعض مؤسسات المنظومة مبادئ توجيهية لهذا الغرض. وخلال الفترة التي تغطيها الخطة، سيبذل جهد على نطاق المنظومة للانتفاع من هذه الخبرة في وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية

للحكومات والمنظمات لاستخدامها عند إقامة مشاريع أو مؤسسات تستهدف منفعة المرأة. وستشتمل هذه العملية على فحص الخبرات واجراء مناقشات تقنية من جانب الاخصائيين في إطار مشترك بين الوكالات. وسيتم تعميم هذه المبادئ التوجيهية على المنظمات الدولية والحكومات لإمكان استخدامها في برامجها الوطنية. وعلاوة على ذلك فإن السجلات المتوفرة بأسماء الخبيرات المؤهلات ستوسع وسيتم تبادلها، وستوضع سجلات جديدة عند الاقتضاء.

١٦٦ - وتتزايد في الوكالات التنفيذية ممارسة استبانة تأثير المشاريع على مجموعات سكانية معينة. ومع ذلك فإن تقييم التأثير على المرأة، لم يصبح بعد جزءا من الاجراءات الروتينية لتقدير صلاحية المشاريع ورصدها وتقييمها. ولا بد من وضع منهجية تساعد على سهولة تحديد التأثير المحتمل على المرأة. وقد تقتضي الحاجة تعديل نماذج وثائق المشاريع وتعليماتها.

١٦٧ - وقد ظلت عملية التعاون التقني تعتبر دائما وسيلة للتعلم، فضلا عن تقديم الخدمات. وسيعزز التعلم من التجربة من خلال اجراء تقييمات متعمقة، بالشكل الذي تحدده الهيئات والمنظمات الحكومية الدولية المعنية، لعينة تمثيلية من المشاريع التي حدد فيها بوضوح تأثيرها المنشود على النساء، كمشاركات وكمستفيدات على السواء. وسيتم تجميع ونشر نتائج هذه التقييمات.

١٦٨ - وقد اضطلع عدد من المنظمات فعلا بأنشطة تدريبية استهدفت تعميق إدراك موظفي التعاون التقني بما للمرأة من أهمية كبيرة في التنمية وآثار دور المرأة في التنمية بالنسبة للتعاون التقني. وسيتم خلال الفترة التي تغطيها الخطة توسيع هذا التدريب ليشمل كل الوكالات التنفيذية، من خلال تبادل المعلومات ومواد التدريب وتنظيم أنشطة تدريبية مشتركة.

١٦٩ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، واللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية لافريقيا)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة. ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومركز التجارة الدولية.

البرنامج ٧ - دور المرأة في التنمية المستدامة

١٧٠ - يتناول البرنامج ٧ الدور الذي تضطلع به المرأة في مجال التنمية. وتشمل التنمية كافة مجالات التنمية البشرية (أنظر البرنامج ٣): ولكن التنمية المستدامة تذهب إلى أبعد من ذلك: فهي تنمية تقوم على أساس الادارة الرشيدة للموارد الطبيعية التي تحفظ وتعزز النظم الداعمة للحياة على كوكب الأرض لكي تفي

باحتياجات الأجيال الحاضرة دون تعريض المستقبل للخطر. والتنمية المستدامة عملية دينامية ينبغي أن تشارك فيها المرأة مشاركة كاملة. وما يتوفر للمرأة من معرفة نتيجة لتعاملها مع البيئة يمكنها من القيام بدور هام في تخفيف الأسباب الأساسية لتدهور البيئة. والمرأة ليست عاملا سلبيا في عملية التنمية بل هي عامل من عوامل القوة الاقتصادية ويمكن تعزيز مساهمتها عن طريق المزيد من البرامج والمشاريع الانمائية الحساسة.

١٧١ - وفي أوائل السبعينات، برز النهج المتعلق بالمرأة في التنمية كأولوية مفاهيمية وبرنامجية وكرد فعل للأدلة المتزايدة على أن الجهود الانمائية الاقتصادية والاجتماعية لم تؤثر في المرأة بشكل كاف. ووفقا لما أشير إليه في المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة؛ المساواة والتنمية والسلم، الذي عقد في نيروبي في الفترة من ١٥ إلى ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥، فان النهوض بالمرأة غير ممكن بدون التنمية، والتنمية نفسها مستحيلة بدون النهوض بالمرأة. ولا يمكن للمرأة أن تشارك مشاركة كاملة في التنمية مالم يتم الاعتراف التام بحقوقها كانسان وتكتمل تنمية امكاناتها البشرية وعندما تحصل على التأهيل. وقد تحول التركيز مؤخرا إلى بعد الميز الجنسي الذي يتجاوز الفوارق بين الجنسين. وما يسمى بقضايا المرأة لا يهم المرأة وحدها بل يتصل بالعمليات الكبرى والعمليات الصغرى في الدولة وفي الاقتصاد. وللمرأة دور ثلاثي تؤديه في مجال الانجاب والانتاج وادارة المجتمع المحلي.

١٧٢ - وفي أوقات الأزمات الاقتصادية، تتأثر المرأة تأثيرا ضارا. فقد حدث انخفاض في مستوى التنمية الاقتصادية وأدت السياسات التي اعتمدت لتقويم هذا الوضع إلى تخفيض خطير في الانفاق العام على التعليم والصحة والاسكان. وتعكس الأعداد المتزايدة من النساء اللائي يعشن في فقر مدقع المشاكل الهيكلية الأساسية التي تواجه المرأة في غمرة التغيير الاقتصادي.

١٧٣ - ويعد الجهاز الوطني المعني بالنهوض بالمرأة آلية ضرورية لتعزيز دور المرأة في التنمية ولتنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة[د] واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة ٣٤/١٨٠).

١٧٤ - وتؤدي المرأة دورا حاسما في تحقيق التنمية المستدامة، وقد أبرز هذا الدور في كل أجزاء جدول أعمال القرن ٢١، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (أنظر الفقرة الفرعية ٦ (ز) أعلاه). ومشاركة المرأة بصورة كاملة في ادارة البيئة ضرورية لتحقيق التنمية المستدامة والنمو. ويتجلى دورها بشكل خاص في مجالات الطاقة والمياة والنفايات والتكنولوجيا. والمرأة، بوصفها مستهلكة، تملك القدرة على تقرير مستقبل نظم الطاقة. فحفظ الطاقة، علاوة على ذلك، يبدأ من المنزل. والمرأة هي أيضا المستخدمة الأولى للمياه ويمكن أن تسهم إلى حد كبير في التصريف السليم للنفايات وفي تطوير التكنولوجيات السليمة بيئيا.

١٧٥ - ويعد التنسيق الناجح لنهج يتبع تجاه موضوع المرأة في التنمية على نطاق المنظومة ضروريا لزيادة الالمام بما يجري حاليا لاشراك المرأة فعليا في عملية التنمية وتأهيلها حتى تكون طرفا مؤثرا في التنمية.

البرنامج الفرعي ٧-١- تحليل الترابط بين العوامل التي تؤثر على المرأة والتنمية

الأهداف الحكومية الدولية

١٧٦ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٧ - ١ فيما يلي:

(أ) صياغة خطط وبرامج ومشاريع وطنية مع مراعاة بعد الميز الجنسي واحتياجات الجنيسين العملية والاستراتيجية، والاتجاهات العالمية المستجدة، مثل آثار العمليات الاقتصادية والسياسية الكلية والدقيقة على المرأة؛

(ب) ادخال المنظمات النسائية كشريك في التخطيط الاستراتيجي.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٧٧ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) انجاز تحليل لبعد الميز الجنسي في اعادة الهيكلة الاقتصادية والسياسية على النطاق العالمي وتحليل للمشاكل البيئية الدولية المستجدة على الصعيدين العالمي والاقليمي؛

(ب) وضع مبادئ توجيهية للسياسات تتلاءم مع ما يشترك به الجهاز الوطني المعني بالنهوض بالمرأة من دور فعال.

الاستراتيجية

١٧٨ - ستساعد منظومة الأمم المتحدة الحكومات، بناء على طلبها، في صياغة الخطط الانمائية الوطنية التي تأخذ في اعتبارها بعد الميز الجنسي منذ البداية والتي لا تعود تشرك المرأة في الخطة باعتبارها مجرد فئة مستهدفة محددة. أما احتياجات الجنسين العملية والاستراتيجية، حسبما حددها الباحثون، فسوف تجسد في تلك الخطط بدءا بالتدخلات القطاعية. وينبغي تحديد الأهداف الوطنية الكمية والنوعية (بما في ذلك الجداول الزمنية) التي تناسب كل وضع وطني في القطاعين العام والخاص. وسيتم تقصي آثار ما استجد من عمليات اقتصادية وسياسية واجتماعية، على المستويين الكلي والجزئي، على المرأة في دورها الثلاثي في مجال الانتاج والانجاب وادارة المجتمع المحلي. وسيقيم مدى وجود تحيز إلى أحد الجنسين في مجال تنظيم التبادل التجاري الدولي والاقتصاد السوقي والسياسة الاجتماعية.

١٧٩ - وستشارك الباحثات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الشعبية النسائية مشاركة فعلية في عملية وضع جداول أعمالها. وسيؤدي ادراك أن للمرأة والرجل احتياجات مختلفة وأن عدم التمييز بين الجنسين

لا وجود له في أي ميدان اقتصادي أو سياسة اجتماعية سيعزز مناقشة ضرورة اعادة تنظيم المجتمع برمته (أنظر أيضا البرنامجين ٢ و ٥). وسيتم الاضطلاع ببحث مقارن في آثار الاستراتيجيات الانمائية على المرأة وعلى العلاقات بين الجنسين، وسيتم تقصي امكانية صوغ استراتيجيات انمائية بديلة تضع في حسبانها الميز الجنسي، وتقصي دور المرأة الثلاثي أيضا.

١٨٠ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (ادارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وشعبة النهوض بالمرأة. واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، وجامعة الأمم المتحدة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة ومنظمة الأغذية والزراعة.

البرنامج الفرعي ٧-٢- رصد واستعراض وتقييم المبادئ التوجيهية للسياسات الأساسية والخبرة الوطنية

الأهداف الحكومية الدولية

١٨١ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٧ - ٢ فيما يلي:

(أ) اشراك الموظفين المعنيين بالنهوض بالمرأة في جميع أنشطة السياسة العامة والتخطيط والبرمجة وتزويدهم بالتدريب الكافي في مجال الرصد والتقييم؛

(ب) زيادة التشاور والتنسيق فيما بين الوكالات المانحة والمستفيدين، في اطار الحكومات وخارجها فيما يتعلق بالنهوض بالمرأة؛

(ج) تنمية الموارد البشرية وتوفير الموارد المادية لضمان مشاركة المرأة بصورة كاملة في تصميم وتنفيذ وتقييم السياسات والاستراتيجيات والبرامج الانمائية المتعددة القطاعات؛

(د) وضع توصيات بشأن السياسات والبرامج المتعلقة بالاستراتيجيات والتخطيط وتخصيص الموارد على أساس الاستعراض والتقييم.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٨٢ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) تشجيع وزيادة التنسيق فيما بين وكالات برامج "المرأة في التنمية" على الأصعدة الوطنية والاقليمية والدولية بغية تلافي الازدواجية والتداخل غير الضروريين، ولزيادة تأثير البرامج؛

(ب) رصد مساهمات المرأة في التنمية والاعتراف بما لديها من امكانات في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع (قرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٥، المرفق).

الاستراتيجية

١٨٣ - يمثل الرصد والاستعراض والتقييم أدوات قيمة لمراقبة التقدم المحرز وتقييم النتائج والنواقص. وتشمل مسؤولية الحكومات عن فعالية برامج "المرأة في التنمية" ضرورة ضمان توافر ما يكفي من تمويل وموارد لمثل هذه البرامج واشراك الموظفين المؤهلين في جميع السياسات وفي وضع أولويات التخطيط والبرمجة. وسيتم اعداد مبادئ توجيهية لكي يتم رصد التقدم المحرز على الصعيد الوطني بكفاءة.

١٨٤ - وسيتم تبسيط طرائق واجراءات جمع المعلومات عن حالة المرأة وعن الأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل المرأة في التنمية. وسترصد الخبرات الوطنية والاقليمية، ولا سيما خبرات الجهاز الوطني المعني بالنهوض بالمرأة. وستقدم بانتظام تقارير إلى لجنة مركز المرأة وإلى المحافل الوطنية والاقليمية. وسيركز الاهتمام على رصد النهوج المتبعة ازاء الميز الجنسي في الاستراتيجيات الانمائية الأخرى ذات الصلة، مثل الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع (قرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٥، المرفق)، وبرنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا[و] وبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات (قرار الجمعية العامة ١٥١/٤٦، المرفق، الفرع الثاني) ووثائق التخطيط الطويل الأجل المماثلة.

١٨٥ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (ادارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وشعبة النهوض بالمرأة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، وجامعة الأمم المتحدة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة.

البرنامج الفرعي ٧-٣- تعزيز الأجهزة والآليات الوطنية المعنية بالتخطيط وتقرير السياسات

الأهداف الحكومية الدولية

١٨٦ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٧ - ٣ فيما يلي:

(أ) اقامة جهاز وطني معني بالنهوض بالمرأة، إن لم يكن مثل هذا الجهاز قائما، وذلك بالتشاور مع الرابطات النسائية، وتوسيعه بحيث يشمل قطاعات المجتمع المختلفة، وجعله لامركزيا على صعيد المجتمع المحلي؛

(ب) توفير الموارد السياسية والمالية والتقنية والبشرية الكافية والمضمونة، بما في ذلك امكانية الوصول إلى أعلى المستويات داخل الحكومة، لتمكين الجهاز الوطني من أن يعمل بفعالية، ولكي يمكن تقييم عمله بانتظام بغية رصد أدائه؛

(ج) تأمين التدريب الملائم لموظفي الجهاز الوطني والتشجيع على ادخال التدريب على تحليل الميز الجنسي في دورات التدريب على الادارة.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٨٧ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) تقديم مساعدة تقنية إلى البلدان لمساعدتها في انشاء أو تعزيز جهازها الوطني؛

(ب) تقديم المساعدة إلى جميع الحكومات، بناء على طلبها، في انشاء وحدات على مستوى رفيع في وزارات التخطيط تكون مهمتها اشراك المرأة في التخطيط والبرمجة الوطنيين.

الاستراتيجية

١٨٨ - سيتم الاضطلاع باستعراض وتحليل شاملين لأحدث ما وصلت إليه البلدان من خبرة في اقامة الترتيبات والآليات المؤسسية الفعالة على الصعيدين الوطني والمحلي وفي العمل على استمرارها بغية تحقيق المساواة للمرأة في الواقع ومشاركتها بصورة كاملة في التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وسيتم اعداد ونشر مبادئ توجيهية لانشاء الأجهزة والآليات الوطنية والمحافظة على بقائها بغية تعزيز اشراك المرأة بشكل تام في التنمية. وبالتعاون مع اللجان الاقليمية، ستقوم الأمانة العامة للأمم المتحدة سنويا باستيفاء وتوزيع دليل الأجهزة الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة. وسيعزز تبادل المعلومات من خلال الوثائق وعن طريق الاجتماعات الاقليمية ودون الاقليمية.

١٨٩ - وستشجع الأجهزة الوطنية للبلدان المختلفة على تبادل المعلومات، على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف، بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالسياسات والبرامج والبحوث المبتكرة. وتسهم مشاركة المنظمات الشعبية النسائية والمنظمات غير الحكومية في الجهاز الوطني في نقل المعلومات بشكل ناجح إلى جميع النساء.

١٩٠ - وسيدرب الموظفون العاملون في الجهاز الوطني وفي مكاتب "المرأة في التنمية"، سواء في الهيئات الوطنية أو الهيئات المتعددة الجنسية أو المنظمات غير الحكومية، على فهم السياسات والاتجاهات الاقتصادية القائمة.

١٩١ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (شعبة النهوض بالمرأة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وصندوق الأمم المتحدة الانمائي للمرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة.

البرنامج الفرعي ٧-٤- تنسيق نهج يتبع على نطاق المنظومة ازاء المرأة في التنمية المستدامة

الأهداف الحكومية الدولية

١٩٢ - تتمثل الأهداف الحكومية الدولية للبرنامج الفرعي ٧ - ٤ فيما يلي:

(أ) توفير التوجيه بشأن تنسيق النهج المتبعة على نطاق المنظومة ازاء المرأة والتنمية المستدامة؛

(ب) استعراض فعالية التنسيق، ولا سيما في تنفيذ الخطة الموضوعة على نطاق المنظومة وفي عدد الدراسة الاستقصائية العالمية عن دور المرأة في عملية التنمية لعام ١٩٩٩.

أهداف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة

١٩٣ - تتمثل أهداف منظومة الأمم المتحدة فيما يلي:

(أ) تحسين التنسيق فيما بين منظمات المساعدة الانمائية الدولية في مجال البرامج التي تتناول البيئة، والنهوض بالمرأة. والسياسات الانمائية، ولاسيما في ضوء جدول أعمال القرن ٢١ الذي وضعه مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية؛

(ب) انجاز رصد تنفيذ الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للفترة ١٩٩٦ - ٢٠٠١؛

(ج) ادماج أنشطة المرأة في الاستراتيجيات الانمائية والبيئية الدولية الجديدة؛

(د) تعزيز أعمال لجنة مركز المرأة، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة.

الاستراتيجية

١٩٤ - سيستمر عقد اجتماعات مشتركة بين الوكالات بصورة منتظمة تحت رعاية لجنة التنسيق الادارية بالتزامن مه دورات لجنة مركز المرأة. وستقوم هذه الاجتماعات، في جملة أمور، باستعراض الأنشطة المتصلة بالمرأة وانشاء هيئات فرعية أخرى تابعة للجنة التنسيق الادارية، مثل اللجنة الفرعية المعنية بالتغذية، وفرقة العمل المعنية بالتنمية الريفية، وفرقة العمل المعنية بالعلم والتكنولوجيا من أجل التنمية، والفريق المشترك بين الأمانات المعني بمصادر المياه، والفريق المشترك بين الوكالات المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة.

١٩٥ - وسيرصد تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ولا سيما الفصل ٢٤ "الدور العالمي للمرأة في تحقيق تنمية مستدامة ومنصفة"[ز]. وسيرصد بانتظام تنفيذ الخطة الموضوعة على نطاق المنظومة، وستقدم التقارير إلى لجنة مركز المرأة كجزء من الرصد الكلي لاستراتيجيات نيروبي التطلعية.

١٩٦ - والمنظمات المسؤولة أساسا عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي هي الأمانة العامة للأمم المتحدة (ادارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وادارة شؤون الاعلام، وشعبة النهوض بالمرأة، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة)، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومركز التجارة الدولية.

الحواشي

(أ) برنامج الأمم المتحدة الانمائي، تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩١ (نيويورك، مطبعة جامعة أكسفورد، ١٩٩١)، الفصل الأول، صفحة ١٣.

(ب) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، الأعداد ٩٧٠ - ٩٧٣.

(ج) أنظر لجنة الصليب الأحمر الدولية، البروتوكولات الاضافية لاتفاقيات جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ (جنيف، ١٩٧٧).

(د) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلم، نيروبي، ١٥ - ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.85.IV.10)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(هـ) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.90.XVII.3 .

(و) أنظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا (A/CONF.147/18).

(ز) أنظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريودي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورت الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8).